



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الجيلالي بونعامة بخميس مليانة
كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير



الموضوع:

تقييم دور المرافقة المقاولاتية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر - دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالشلف -

مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير

تخصص: إدارة أعمال.

تحت إشراف الأستاذ:

* أ. فؤاد سعيد منصور

إعداد الطالبتان:

* لومي وردية

* زرواطي نورة

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
ناصر المهدي	أستاذ التعليم العالي	جامعة خميس مليانة	رئيسا
فؤاد سعيد منصور	أستاذ محاضر قسم أ	جامعة خميس مليانة	مشرفا ومقرا
بلال بغدادي	أستاذ مساعد قسم ب	جامعة خميس مليانة	مناقشا

السنة الجامعية : 2018-2019



شكر وتقدير

اللهم إني أسألك إيمانا دائما، وقلبا خاشعا، وعِلما نافعا و يقينا
صادقا ودينا قيما، وأسألك دوام العافية وأسألك تمام العافية، وأسألك
الشكر على العافية، وأسألك الغنى عن الناس يا رب العالمين نشكره
ونحمده حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه للذي خلقنا وشق سمعنا وبصرنا وصلى الله
وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله واصحابه أجمعين.

"من لم يشكر الناس لم يشكر الله"

توجه بالشناء العطر والشكر الجزيل والعرفان بالجميل الى الاستاذ المحترم
السيد: سعيد منصور فؤاد على كل ما قدمه من توجيهات قيمة وملاحظات
من أجل إثراء هذا العمل.

كما نتقدم بالشكر والامتنان للأساتذة الكرام اعضاء لجنة المناقشة الموقرة.
ولا ننسى ان نشكر كافة اطارات وعمال وكالة ANSEJ بالشلف.
ولا يفوتنا في هذا المقام ان نقوم بالشكر والتقدير أيضا الى كل من ساعدنا

وخاصة الاستاذ الدكتور دحماني عبد القادر والأستاذة الدكتورة بكدي فاطمة

والاستاذ الدكتور فلاق عبد القادر من جامعة الشلف وكما لا ننسى جزيل

الشكر إلى كل أساتذة كلية العلوم الاقتصادية وكل

والزملاء.

الاصدقاء

إهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة... ونصح الأمة... إلى نبي الرحمة

ونوري العالمين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم

إلى من كلله الله بالهيئة والوقار، إلى من علمني العطاء بدون انتظار،

إلى من أحمل اسمه بكل افتخار والذي العزيز إلى معنى الحب والحنان،

إلى بسمة الحياة وسر الوجود إلى من كان ذكاءها سر نجاحي

وحنانها بلسم جراحي أمي الحبيبة إلى من حبهم يجري في عروقي

ويلهج بذكري فؤادي إخواني وإلى كل العائلة الكريمة ومن يحمل

لقب لومي إلى الغالية على قلبي من شاركني في العمل نور

إلى الأخوات التي لم تلهن أمي... إلى من تحلو بالإخاء وتميزوا

بالوفاء إلى يتابع الصدق صديقاتي الغاليات حليلة أمينة

خيرة نسمة وإلى كل من يتذكرهم قلبي ونسيهم قلبي

إلى كل من يعرفني ويحبني إلى كل طلبة

سنة ثانية ماستر اعمال دفعة 2018-2019

وردية

إهداء

إلى من حأكت سعادتى بخيوط منسوجة من قلبه
والدتي الحبيبة.

إلى من أفنى صحته وجهده في سبيل نجاحي والدي العزيز.
إلى أغلى ما منحتني الدنيا، إلى من حبهم يجري
في عروقي إخواني وأخواتي وإلى كل من يحمل لقب زرواطي
وإلى الغالية على قلبي، إلى من شاركتني هذا العمل وردية
وإلى توأم روحي ابتسام وإلى كل الأصدقاء والأحباء كل باسمه
وإلى كل طلبة السنة الثانية ماستر إدارة أعمال دفعة

2018 - 2019

وإلى كل من وسعهم قلبي ولم تسعهم ورقتي

نورة

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى تقييم دور المرافقة المقاولاتية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإبراز أساليب المرافقة والدعم المستخدمة في الجزائر من أجل إنشاء وتفعيل هذه المؤسسات الحيوية حتى تساهم في بناء تنمية اقتصادية واجتماعية شاملة مع التركيز على جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالشلف.

وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج من أهمها أن المرافقة تعتبر شيء جديد في الجزائر حيث مازالت المؤسسات لم تعتني بها كمهنة، كما تم التوصل إلى أن المرافقة المادية دون الأخذ بعين الاعتبار أهمية منح المرافقة في مجال التسيير والمسائل القانونية وغيرها والتي تمثل أحد الصعوبات التي تواجه المقاول.

الكلمات المفتاحية: المرافقة، المقاولاتية، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالشلف.

Abstrat:

The study has reached several conclusions, the most important of which is that accompaniment is that considered a new thing in Algeria, where institutions have not taken care of it as a profession. It has also been concluded that the material accompaniment without taking into account the importance of granting accompaniment in the field of management and legal and other matters.

The aim of this study was evaluate the role of business accompaniment in supporting and developing the medium and medium enterprises and to highlight the accompanying methods and support used in Algeria to establish and activate these vital institutions to contribute to the building of comprehensive economic and social development with a focus on the National Agency for Youth Support and Employment.

Key words: Business accompaniment, small and medium foundation, National agency for youth Employment support in chlef.

فهرس المحتويات

الصفحة	المحتويات
	إهداء.
	الشكر.
	ملخص.
	فهرس المحتويات.
	قائمة الجداول.
	قائمة الأشكال.
	قائمة المراجع.
أ-ج	مقدمة.
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمرافقة المقاولاتية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
05	تمهيد.
06	المبحث الأول: المقاولاتية والمؤسسات الداعمة لها.
06	المطلب الأول: مفهوم المقاولاتية والمقاول، ودورها في التنمية.
06	الفرع الأول: مفهوم المقاولاتية والمقارباتها الفكرية.
08	الفرع الثاني: مفهوم سمات وأنواع المقاول.
10	الفرع الثالث: الدور الاقتصادي والاجتماعي للمقاولاتية.
12	المطلب الثاني: مفهوم المرافقة المقاولاتية وأجهزتها.
12	الفرع الأول: مدخل إلى مفهوم المرافقة المقاولاتية وأشكالها.
14	الفرع الثاني: هيئات دعم الدولة لمرافقة المقاولاتية.
16	المبحث الثاني: مفاهيم حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
16	المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
16	الفرع الأول: معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
17	الفرع الثاني: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
19	الفرع الثالث: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
20	المطلب الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمعوقات التي تواجهها.
20	الفرع الأول: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
20	الفرع الثاني: المعوقات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
22	المبحث الثالث: الدراسات السابقة.
22	المطلب الأول: الدراسات السابقة العربية والأجنبية.
22	الفرع الأول: الدراسات العربية.

فهرس المحتويات

23	الفرع الثاني: الدراسات الأجنبية.
24	المطلب الثاني: ما تتميز به الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة.
24	الفرع الأول: إبراز أوجه الشبه والاختلاف لدراستنا الحالية مع الدراسات العربية.
26	الفرع الثاني: إبراز أوجه الشبه والاختلاف لدراستنا الحالية مع الدراسات الأجنبية.
27	المطلب الثالث: التعقيب على الدراسات السابقة.
28	خلاصة الفصل.
الفصل الثاني: دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالشلف خلال الفترة (2010/2018)	
30	تمهيد.
31	المبحث الأول: تقديم عام حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب - فرع الشلف -
31	المطلب الأول: طبيعة الوكالة وهيكلها التنظيمي.
31	الفرع الأول: تعريف الوكالة.
31	الفرع الثاني: مهام الوكالة.
33	الفرع الثالث: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.
36	المطلب الثاني: صندوق الكفالة المشترك لضمان أخطار القروض.
36	الفرع الأول: التعريف بالصندوق.
36	الفرع الثاني: مهام الصندوق.
38	الفرع الثالث: موارد الصندوق.
39	المبحث الثاني: تحليل واقع المرافقة المقاولاتية في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب - فرع الشلف -
39	المطلب الأول: شروط التأهيل وصيغ التمويل والإعانات المقدمة من طرف وكالة الشلف.
39	الفرع الأول: استثمار الإنشاء.
41	الفرع الثاني: مراحل المرافقة عند الإنشاء.
43	الفرع الثالث: استثمار التوسيع.
44	المطلب الثاني: تقييم حصيلة انجازات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع الشلف بعد عملية المرافقة.
44	الفرع الأول: تطور المشاريع المحدثة في إطار الوكالة خلال الفترة 2010 - 2018.
49	الفرع الثاني: التوزيع الجغرافي للمشاريع المستحدثة خلال الفترة 2010 - 2018.
52	الفرع الثالث: الأهمية الاقتصادية للمشاريع المحدثة خلال الفترة 2010 - 2018.

فهرس المحتويات

54	الفرع الرابع: المشاريع المتوقفة والفاشلة في إطار وكالة ولاية الشلف خلال الفترة 2010-2018.
56	خلاصة الفصل.
58	الخاتمة.
62	قائمة المراجع.
67	الملاحق.

قائمة الجداول

رقم الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
18	تصنيف المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في الجزائر.	01
24	ايراز أوجه الشبه والاختلاف لدراستنا الحالية مع الدراسات العربية.	02
26	ايراز أوجه الشبه والاختلاف لدراستنا الحالية مع الدراسات الأجنبية.	03
39	صيع التمويل الثنائي في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.	04
40	صيع التمويل الثلاثي في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.	05
44	تطور المشاريع المحدثة خلال الفترة 2010 - 2018.	06
45	توزيع عدد المشاريع المحدثة حسب الجنس خلال الفترة 2010 - 2018	07
46	توزيع عدد المشاريع المحدثة حسب المستوى التعليمي للميسر خلال الفترة 2010 - 2018.	08
47	توزيع عدد المشاريع المحدثة حسب طبيعة التمويل خلال الفترة 2010 - 2018.	09
48	توزيع المشاريع المحدثة حسب البنك المقرض للفترة 2010 - 2018.	10
49	توزيع عدد المؤسسات المنشأة حسب قطاع النشاط للفترة 2010 - 2018.	11
50	التوزيع الجغرافي للمشاريع المحدثة خلال الفترة 2010 - 2018.	12
52	مساهمة المشاريع المحدثة في توفير مناصب العمل خلال الفترة 2010 - 2018.	13
53	تطور قيمة الاستثمارات للمشاريع المحدثة خلال الفترة 2010 - 2018.	14

قائمة الأشكال

رقم الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
35	الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب- فرع الشلف-	01
42	مراحل المرافقة في مرحلة الإنشاء بجهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.	02
43	مراحل المرافقة في مرحلة التوسيع بجهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.	03
44	تطور عدد المشاريع المحدثة خلال الفترة 2010 - 2018.	04
45	توزيع عدد المشاريع المحدثة حسب الجنس خلال الفترة 2010 - 2018.	05
46	توزيع عدد المشاريع المحدثة حسب المستوى التعليمي للمسير خلال الفترة 2010 - 2018.	06
47	توزيع عدد المشاريع المحدثة حسب طبيعة التمويل خلال الفترة 2010-2018.	07
49	توزيع المشاريع المحدثة حسب البنك المقرض للفترة 2010 - 2018.	08
50	توزيع عدد المؤسسات المنشأة حسب قطاع النشاط للفترة 2010 - 2018.	09
52	مساهمة المشاريع المحدثة في توفير مناصب العمل خلال الفترة 2010-2018.	10
54	تطور قيمة الاستثمارات للمشاريع المحدثة خلال الفترة 2010-2018.	11

قائمة الأشكال

رقم الصفحة	عنوان الملاحق	رقم الشكل
67	ملحق رقم 01	01
68	ملحق رقم 02	02
69	ملحق رقم 03	03
70	ملحق رقم 04	04
71	ملحق رقم 05	05
72	ملحق رقم 06	06
73	ملحق رقم 07	07
74	ملحق رقم 08: نموذج استدعاء	08
75	ملحق رقم 09	09
76	ملحق رقم 10	10
77	ملحق رقم 11	11
78	ملحق رقم 12: ورقة تقييم في جميع مراحل عملية التمويل+	12
80	ملحق رقم 13: بطاقة المحادثة	13
81	ملحق رقم 14: الدراسة المالية للمشروع	14
82	ملحق رقم 15: بطاقة وصفية	15
83	ملحق رقم 16: مذكرة مرافق	16
84	ملحق رقم 17: عقد المرافقة	17
85	ملحق رقم 18: استدعاء سحب شهادة التأهيل	18
86	ملحق رقم 19: استدعاء لإيداع الملف	19
87	ملحق رقم 20: شهادة التأهيل التمويل الثلاثي	20
89	ملحق رقم 21: شهادة التأهيل التمويل الثنائي	21



1- توطئة:

من خلال التحول الاقتصادي الذي شهدته الجزائر في نهاية الثمانيات طلقت هذه الاخيرة النظام الاشتراكي المبني على المؤسسات الكبيرة والعمومية، متبنيا النظام الرأسمالي القائم على حرية الاقتصادية، وفي هذا الإطار قامت الجزائر بمجموعة من الإصلاحات الاقتصادية بغية تحسين المناخ الاستثماري وتشجيع القطاع الخاص. انطلاقا من هذه الإصلاحات باشرت السلطات الجزائرية في تحرير الاقتصاد الوطني لتجسيد قواعد السوق وتكثيف الجهود لتشجيع نشأة القطاع الخاص وتعزيز دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني، لكن مع تطور الظروف الاقتصادية وزيادة حدة المنافسة بات من الضروري الاهتمام أكثر بهذه المؤسسات وإيجاد السبل الكفيلة لدعمها وترقيتها، خاصة أن نسبة كبيرة منها يتوقف عن النشاط خلال السنوات الأولى من بدايتها ومن بين الأساليب المعتمدة في ذلك هو أسلوب المرافقة المقاولاتية، حيث يعتبر من الأساليب الحديثة التي تتم عن طريق هيئات الدعم المختلفة والتي تهدف إلى مساعدة أصحاب المشاريع على تجسيد أفكارهم على أرض الواقع، من خلال تزويدهم بالنصح والاستشارة فيما يخص كل المراحل التي تمر بها عملية إنشاء المؤسسة، وأيضا تقادي كل الأخطار التي تواجه المؤسسات لاسيما في المراحل الأولى من بداية نشاطها الأمر الذي يزيد من فرص بقائها واستمراريتها.

2- الإشكالية:

ومنه تتضح معالم الإشكالية الرئيسية لهذه الدراسة في السؤال التالي:
ما مدى نجاعة برامج المرافقة المقاولاتية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع ولاية الشلف في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة (2010-2018)؟

3- الأسئلة الفرعية:

يمكن تجزئة هذه الإشكالية الى الأسئلة الفرعية التالية:

- على ماذا اعتمدت الجزائر للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟
- فيما تتمثل أهمية المرافقة المقاولاتية التي وضعتها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية الشلف؟

4- فرضيات الدراسة:

- وبعد الاطلاع على الدراسات السابقة والتصور الشخصي للموضوع تم صياغة الفرضيات التالية:
- يعتبر أسلوب المرافقة المقاولاتية من بين الحلول المساعدة للحفاظ على حياة المؤسسة الصغيرة والمتوسطة وضمان بقائها واستمراريتها.
 - تساهم برامج المرافقة المقاولاتية في إطار الجهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بشكل إيجابي في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية الشلف للفترة 2010-2018.

5- مبررات اختيار الموضوع:

أما عن دوافع اختيار الموضوع فيتمثل فيما يلي:

- الرغبة الشخصية في دراسة هذا الموضوع؛



- حداثة الموضوع وارتباطه بالواقع الذي نعيشه؛
- فتح المجال للتعميق أكثر في هذا الموضوع؛
- إثراء البحث العلمي لهذا الموضوع؛
- معرفة هذا الموضوع من الجانب الميداني.

6- أهداف الدراسة:

- تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف نوجز الأهم منها فيما يلي:
- تسليط الضوء على التأصيل النظري لمفهومى المرافقة المقاولاتية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- التعرف على المرافقة المقاولاتية لمختلف هيئات الدعم الموجودة في الجزائر وآلية عملها؛
- إبراز دور المرافقة المقاولاتية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب؛
- معرفة هذا الموضوع من الجانب الميداني.

7- أهمية الدراسة:

تأتي أهمية هذه الدراسة في التركيز على أهم المشاكل التي تقف في وجه قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة عند الإنشاء وهذه الأخيرة لا بد من أن تجد الدعم والمساندة ومنها المرافقة المقاولاتية التي تعمل على تذليل العقبات مما يجعلها قادرة على التنافس والاستمرارية.

8- حدود الدراسة:

تمثلت حدود البحث فيما يلي:

❖ الحدود الزمانية: يغطي البحث الفترة 2010-2018

❖ الحدود المكانية: تتعلق الدراسة بتقييم دور المرافقة المقاولاتية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر انطلاقاً من تجربة الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب بالشلف.

9- منهج وأدوات الدراسة:

قصد الإحاطة بأهم جوانب الدراسة سنعتمد على المنهج الوصفي الذي يناسب الجانب النظري للموضوع من خلال استعراض الجوانب النظرية والتأصيل العلمي لمختلف المفاهيم لمتغيرات الدراسة، وكذا منهج دراسة الحالة باستخدام أداة التحليل لمختلف الإحصائيات والبيانات المجمعّة في الجانب التطبيقي والنظري.

10- هيكل الدراسة:

من أجل معالجة الموضوع سيتم تقسيمه إلى فصلين على النحو الموالي:

➤ **الفصل الأول:** يتناول الإطار المفاهيمي للمرافقة المقاولاتية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث نتطرق في المبحث الأول إلى المقاولاتية والمؤسسات الداعمة لها، وفي المبحث الثاني إلى عموميات حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمبحث الثالث الدراسات السابقة العربية وكذا الأجنبية التي تناولت موضوعنا من إحدى جوانبه.



➤ **الفصل الثاني:** والذي سنخصصه لتقييم دور المرافقة المقاولاتية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية الشلف وذلك من خلال مبحثين المبحث الأول تقديم نظري حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وكالة الشلف، أما المبحث الثاني فسنتناول فيه تحليل واقع المرافقة المقاولاتية من خلال عرض مراحل المرافقة وصيغ التمويل والإعانات المقدمة بالإضافة إلى حصيلة النشاطات بعد عملية المرافقة في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بولاية الشلف.

11- مصطلحات الدراسة:

- **المرافقة:** هي مجموع الخدمات المقدمة للمقاول من طرف هيئة المرافقة (بغض النظر عما كان قد أنشأ مؤسسته أو ليس بعد)، هذه الخدمات تشمل مجالات عدة: المادية، الاستشارية، التكوينية... إلخ، هذا من جهة ومن جهة أخرى فإن المرافقة تدل كذلك على تلك العلاقة الشخصية مهمته في متابعة المقاول ومساعدته خاصة خلال مرحلة نمو مشروعه وتطوره.
- **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:** حسب القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصادرة في 2001م في المادة 4، تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع و/أو الخدمات والتي تشغل من 1 إلى 250 شخصيا ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوية ملياري دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية خمسمائة مليون دينار وتستوفي معايير الاستقلالية.



الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للمرافقة المقاولاتية

والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمهيد:

أصبح موضوع المقاولاتية وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يحتل كثيرًا من اهتمام الدول نظرًا للدور الذي تلعبه في مختلف برامج التنمية المستقبلية، وكإجراء لحمايتها وتعزيز قدراتها بادرت الدول إلى عدة أساليب منها المرافقة المقاولاتية التي هي من الأساليب الحديثة لدعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تسعى إلى تذليل العقبات التي تواجه المقاولين وأصحاب المشاريع وتخفيض معدل فشل مؤسساتهم وتقديم الرعاية اللازمة من بداية التأسيس إلى غاية التجسيد وهذا ما سنحاول إبرازه في هذا الفصل من خلال ثلاث مباحث. وتتمثل هذه المباحث في:

المبحث الأول: المقاولاتية والمؤسسات الداعمة لها.

المبحث الثاني: مفاهيم حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الثالث: الدراسات السابقة.

المبحث الأول: المقاولاتية والمؤسسات الداعمة لها.

تطرقنا في هذا المبحث إلى التعريف بالمقاولاتية والاتجاهات الفكرية لها مع إعطاء لمحة عامة حول المقاول وإبراز الدور الاقتصادي والاجتماعي للمقاولاتية وكما اعتبرنا أن المرافقة المقاولاتية من أهم الآليات الجديدة المبتكرة لدعم وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تسعى للتخفيف من التعقيدات مما يضمن إنشاء مؤسسات في ظروف جيدة وزيادة نسب نجاحها.

المطلب الأول: مفهوم المقاولاتية والمقاول، ودورها في التنمية.

الفرع الأول: مفهوم المقاولاتية والمقارباتها الفكرية.

أولاً: تعريف المقاولاتية.

لقد تعددت التعاريف الخاصة بالمقاولاتية نذكر منها:

➤ **التعريف الأول:** المقاولاتية هي كلمة انجليزية "ENTREPRENESHIP" مشتقة من كلمة فرنسية

"ENTREPRENARIAT" وتم ترجمتها من طرف الكيكيين على اللغة الفرنسية "ENTREPRENEUR"

حيث تعرف على أنها عبارة عن مجموعة من الأعمال والأنشطة التي تهدف إلى تشكيل مؤسسة وخلق نشاط معين⁽¹⁾.

➤ **التعريف الثاني:** يعرف **BARROW** أن المقاولاتية على أنها: "عملية الانتفاع بتشكيلة واسعة من المهارات من أجل تحقيق قيمة مضافة في مجال محدد من مجالات النشاط البشري، وتكون محصلة هذا الجهد إما زيادة في الدخل، أو الاستقلالية، بالإضافة إلى الإحساس بالفخر نتيجة الجهد الإبداعي المبذول"⁽²⁾.

➤ **التعريف الثالث:** يعرف فايول **ALAIN FAYOLLE** المقاولاتية على أنها: "خلق الثروات الاقتصادية واجتماعية لها خصائص تتصف بعدم التأكد أي تواجد الخطر والتي يندمج فيها أفراد ينبغي أن تكون لهم سلوكيات ذات قاعدة تتخصص بتقبل التغيير وأخطار مشتركة والأخذ بالمبادرة والتدخل الفردي".

➤ **التعريف الرابع:** أما بالنسبة للأنجلوساكسون وخاصة الأمريكيون فقد استعملوا المصطلح منذ السنوات التسعينات، إذ نجد أن البروفيسور **HAWARD STEVENSON** يوضح بأن⁽³⁾: "المقاولاتية عبارة عن فرص الأعمال من طرف أفراد أو منظمات ومتابعتها وتجسيدها".

➤ **التعريف الخامس:** يعرف **GARTNER** "هي عبارة عن إنشاء مؤسسة جديدة نتيجة تفاعل عدة عوامل مختلفة كالأفكار، الخبرة، وتحويل الأحلام إلى حقيقة ملموسة على شكل مشروع جديد"⁽⁴⁾.

(1) محمد شقرون، دور المقاولاتية في ترقية المشاريع الصغيرة المنتجة، دراسة ميدانية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية بلعباس، ماجيستر علوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2014-2015، ص3.

(2) محمد فوجيل، تقييم أداء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ماجيستر علوم التسيير، جامعة قاصدي مرياح، ورقلة، 2007-2008، ص16.

(3) صندرة سايبني، محاضرات في إنشاء المؤسسة، جامعة قسنطينة2، 2014-2015، ص6.

(4) أحمد قداري وآخرون، المرافق المقاولاتية وأثرها على التنمية الاقتصادية في الجزائر، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني الثالث حول المقاولاتية، مركز الجامعي غليزان، 23-24-25 أبريل 2017، ص3.



التعريف السادس: يعرف BERANGER وآخرون المقاولاتية بطريقتين⁽¹⁾:

- على أساس أنها نشاط أو مجموعة من الأنشطة والسيرورات لدمج إنشاء وتنمية مؤسسة أو بشكل اشمل إنشاء نشاط؛
 - على أساس أنها تخصص جامعي أي علم يوضح المحيط وسيرورة خلق الثروة وتكوين اجتماعي من خلال مجابهة الخطر بشكل فردي.
- مما سبق من التعريفات يمكن تحديد تعريف للمقاولاتية بأنها هي فعل أو مجموعة أعمال تتركز على الإبداع، تتضمن إعطاء الموارد المتاحة حاليا والقدرة على خلق قيمة جديدة مع تحمل المخاطر الناجمة عن ذلك، وبالمقابل الحصول على إشباع معين.

ثانيا: المقاربات الفكرية للمقاولاتية.

إن للمقاولاتية العديد من المقاربات الفكرية نوجز الأهم منها فيما يلي:

❖ المقاولاتية حسب مقارنة الاقتصادية:

إن المقاربة الاقتصادية تنتسب بأهمية كبيرة، حيث ساهمت في إعطاء أسس تاريخية لمجال المقاولاتية، غير أن هذا الاتجاه الذي استمر إلى غاية نهاية السبعينات لم يساهم كثيرا في تحسين فهمنا للظاهرة، نظرا لاتساع وتشعب مجال المقاولاتية التي ترتبط مع العديد من العوامل المتنوعة التي تتجاوز نطاق حدود العلوم الاقتصادية⁽²⁾.

❖ المقاولاتية حسب مقارنة الأفراد⁽³⁾:

لقد تم التركيز في هذا الاتجاه على المقاول في حد ذاته، وذلك بدراسة خصائصه باعتبارها وسيلة يمكن من خلالها فهم النشاط المقاولاتي، وفي هذا الإطار ظهرت مجموعة من الدراسات قامت بدراسة المقاول انطلاقا من الخصائص الشخصية التي سعت للإجابة على نوعين من الأسئلة: من هو المقاول؟ ما الذي يميزه عن الآخرين؟ وكذلك لماذا يصبح مقاولا، لماذا يقوم بإنشاء؟ وذلك من خلال المقاربات التالية:

(أ) المقاربة النفسية: محاولة إيجاد خاصية رئيسية أو مجموعة من الصفات يمكن من خلالها التعرف على المقاول، فنجد أعمال D.MECLLELAND في بداية الستينات الذي بين من خلال دراسته أن الخاصية الأساسية التي تميز سلوك المقاول هي الحاجة إلى الانجاز للتفوق وتحقيق الهدف، فحسبه أن المقاول هو شخص تحكمه حاجة كبيرة للإنجاز.

(1) توفيق خذري وحسين بن الطاهر، المقالة كخيار فعال لنجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية المسارات والمحددات، الملتقى الوطني حول واقع النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، 5-6 ماي 2013، ص05.

(2) نادية دباح، دراسة واقع المقاولاتية في الجزائر وأفاقها (2000-2009)، ماجستير علوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2011-2012، ص18.

(3) محمد علي جودي، نحو تطوير المقاولاتية من خلال التعليم المقاولاتي، دكتوراه علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015-2014، ص4.

ب) المقاربة الديموغرافية: اهتمت بدراسة الخصائص الشخصية للمقاول كالوسط العائلي الذي ينتمي إليه، المستوى التعليمي الذي يتمتع به، الخبرة المهنية المكتسبة، السن... الخ إلا أن هذا الاتجاه قد تعرض إلى انتقادات كثيرة كونه قادر على تقديم شرح شامل للظاهرة بالاعتماد فقط على بعض الصفات النفسية أو الشخصية.

❖ المقاولاتية حسب سير النشاط المقاولاتي.

لقد كثر الاهتمام في هذا الاتجاه بدراسة دور المقاول في الاقتصاد والمجتمع ككل، كما ركز أيضا على أهمية التغيير الذي يستطيع المقاول من خلاله استعمال الموارد المتاحة بطريقة جديدة وبشكل مختلف عما سبق، كأن يقوم مثلا بتغيير المجال أو القطاع الذي يشتغل فيه المقاول إلى قطاع آخر ذو مردودية أحسن وإنتاجية أعلى، أو أن يقوم باستعمال الموارد التي يمتلكها أو ينسقها بطرق جديدة تعطي أكثر إنتاجية.

ويعتبر **GARTNER** أيضا من رواد هذا الاتجاه حيث اقترح على الباحثين الاهتمام بدراسة سير عملية إنشاء مؤسسة جديدة أي الاهتمام بما يفعله المقاولون فعلا عوض الاهتمام بما هو عليه وقدم نموذجا يصف فيه عملية إنشاء مؤسسة جديدة له أربعة أبعاد تتمثل في المحيط، الفرد، سير العملية والمؤسسة.

ويعتبر الباحث أن مجموع النشاطات التي تسمح بإنشاء مؤسسة جديدة كمتغير واحد ضمن النموذج الذي قدمه دون إهمال الأبعاد الأخرى وتتمثل هذه النشاطات فيما يلي⁽¹⁾:

- البحث عن الفرصة المناسبة؛
 - جمع الموارد؛
 - تصميم المنتج؛
 - إنتاج المنتج؛
 - تحمل المسؤولية أمام العدالة والمجتمع.
- الفرع الثاني: مفهوم وسمات وأنواع المقاول.

تعريف المقاول الذي يعتبر نواة المقاولاتية وتحديد سماته وكذا أنواع المقاولين وتصنيفاتهم.

أولا: مفهوم المقاول.

لقد تطور تعريف المقاول بالموازاة مع التطور الاقتصادي لذا فقد اختلفت التعاريف التي أعطيت له فمصطلح المقاول "**ENTREPRENEUR**" ظهر في فرنسا خلال القرن 16 وهي كلمة مشتقة من الفعل "**ENREPRENDER**" والذي معناه باشر التزم تعهد، وبالنسبة للغة الانجليزية فإنها تستعمل نفس الكلمة "**ENTREPRENEUR**" للدلالة على نفس المعنى في اللغة الفرنسية.

(1) نادية دباح، المرجع سابق، ص 20.

ويعتبر الاقتصادي R.CANTIOLLON أول من وضع مفهوم للمقاول: " المقاول هو صاحب رأس المال الذي يتحمل المخاطر الناجمة عن اللايقين "(1).

وبينما Bird يرى أن " المقاولين كالزئبق أشخاص محيين للأفكار الجديدة، مفكرون، مخططون، يحسنون التصرف إنهم يقتنصون الفرص، مبدعون، غير عاطفيين "(2).

ويعرفه فايول Fayolle " المقاول يمثل الفرد المقبل على المستقبل والذي يعيش حالة عدم اليقين، يقدم منتجات جديدة، أو خدمات جديدة وبيئته في عمل يحتوي على مخاطرة "(3).

وكما عرفه دراكر: " هو الذي ينظم وينفذ الفرص، وهو الذي يحصل على الموارد والعمالة والمواد والموجودات الأخرى بتوافق لجعل قيمتها أكبر من ذي قبل "(4).

كما يمكن استنتاج تعريف المقاول بأنه: ذلك الشخص الذي يملك مهارات البناء المؤسسي بجانب مهارات إدارية وإبداعية تساعده في بناء التنظيم أو إدارة المؤسسة.

ثانياً: سمات ومميزات المقاول.

يتصف المقاول بمجموعة من السمات حيث تمثل دالة لتفاعل جملة من الظروف والمتغيرات البيئية والعائلية والنفسية والاجتماعية والشخصية وهي تتجسد من خلال السلوك لإنشاء دوافع معينة.

على الرغم من اختلاف الناس واختلاف طبقاتهم الاجتماعية إلا أن جميعهم يشتركون في بعض الخصائص أهمها(5):

- **الاستعداد والميل نحو المخاطرة:** سواء كانت عند بدء المشروع أو أثناء تشغيله، ويلاحظ أنه كلما زادت درجة الرغبة في النجاح يزداد الميل والاستعداد نحو المخاطرة؛
- **الرغبة في النجاح:** يعرف المقاولون أهدافهم جيداً أو يعملون بمثابة لتحقيقها؛
- **الثقة بالنفس:** يملك المقاولون الثقة بالنفس ولا يخافون من ارتكاب الأخطاء؛
- **الاندفاع للعمل:** عادة ما يظهر المقاولون مستوى من الاندفاع الذاتي للعمل، والتميز أعلى من الآخرين وتأخذ شكل العناد والرغبة في العمل الشاق؛
- **الاستعداد الطوعي للعمل لساعات طويلة:** غالباً ما يداومون أيام الأسبوع كاملة حتى يحققون المنافسة؛

(1) محمد علي جودي، المرجع سابق، ص 20.

(2) ابراهيم بشير، دور الاختيارات الاتصالية للمقاول في تجسيد الأفكار الإبداعية، دراسة مقارنة للمقاولين الشباب بالجزائر

ANSEJ ومع معهد IFE جزر موريس، ماجيستر، علوم التسيير، جامعة باجي مختار، عنابة، 2011، ص 45.

(3) محمد قوجيل، دراسة وتحليل سياسات دعم المقاولاتية في الجزائر، دكتوراه، علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2015-2016، ص 26.

(4) محمد جودت ناصر وغسان العمري، قياس خصائص الريادة لدى طلبة الدراسات العليا في إدارة الأعمال وأثرها في الأعمال الريادية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 27، العدد الرابع، 2011، ص 147.

(5) محمد شقرون، المرجع سابق، ص 20.



- **المنهجية والنظام:** للمقاول القدرة على ترتيب وتنظيم الوقت مع رؤية الصورة بشكلها الواقعي وبأدق تفاصيلها؛
- **الالتزام:** لا بد للمقاولين من إدامة تركيزهم على أهدافهم وتخطيط أنشطتهم المختلفة؛
- **التفاؤل:** يمتلك المقاولون خاصية التفاؤل فعندهم تحويل الفشل إلى نجاح؛
- **النظرة المستقبلية:** أي التطلع نحو المستقبل والتفكير بالمرود المالي⁽¹⁾؛
- بالإضافة إلى الإبداع، المبادرة، روح الفريق، القيادة، التحفيز، حس المسؤولية.

ثالثاً: أنواع المقاولين وتصنيفاتهم.

لقد قسمت النظرية الاقتصادية المقاولين من حيث السلوك إلى ثلاثة أنواع رئيسية وهي المبدع، المخاطر، المدير.

ولقد قسم MINTZBERG المقاولين إلى أربع مجموعات وهي:

- المقاولين ذوي الإمكانية؛
- الرياديين الذين لديهم النية لإقامة مشروع؛
- رياديين فعليين؛
- رياديين ليست عندهم النية لبدء وإنشاء مشروع جديد.

وقد قسم بعضهم مثل UCBASARAN المقاولين إلى أنواع أخرى مثل⁽²⁾: مقاول أصيل، ومقاول مبتدئ، ومقاول تسلسلي أو تتابعي، ومقاول احتوائي فالمقاول الأصيل يحتوي على مفاهيم متعددة كالتي تم تبيينها في مختلف التعاريف أما المقاول المبتدئ فهو الذي يملك حالياً مشروعاً واحداً، ولكن عنده خبرة سابقة في ملكية المشاريع، وإدارتها كونه منشئاً لهذا المشروع أو أحد ورثته أو قد يكون مشتري لهذا المشروع، والمقاول التسلسلي أو التتابعي هو المقاول الذي يملك مشروعاً واحداً بعد أن قضى فترة زمنية في مشروع سابق، والمقاول الاحتوائي هو الذي يملك أكثر من مشروع واحد في وقت زمني واحد.

نلاحظ من التقسيمات والأنواع السابقة للمقاولين تعدد وتنوع تصنيفاتهم، وقد يعزى ذلك إلى اختلاف المنهج الفكري والخلفية العلمية لكل باحث بالنظر إلى تصنيف المقاولين وإبراز تطبيقاتهم وأنواعهم المختلفة واختلاف طبيعة الفرصة ونوعها.

الفرع الثالث: الدور الاقتصادي والاجتماعي للمقاولاتية.

ترجع أهمية المقاولاتية إلى ما تلعبه من أدوار على المستوى الاقتصادي أو الاجتماعي والذي من شأنه تحقيق التنمية.

(1) نعيمة نيار، الخلفية المهنية والاجتماعية لشباب المنشئ لمؤسسات المصغرة، دراسة ميدانية لعينة من الشباب المستثمر في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل، مذكرة ماجستير في علم الاجتماع، جامعة الجزائر، 2007-2008، ص51.

(2) مجدي عوض مبارك، الريادة في الأعمال، عالم الكتاب الحديث، اربد، الاردن، 2009، ص39.

أولاً: الدور الاقتصادي للمقاولاتية.

تتبع الأهمية الاقتصادية للمقاولاتية من خلال أدوارها المتمثلة في⁽¹⁾:

➤ تعبئة الموارد المحلية.

وذلك من خلال دورها في:

- توزيع الإنتاج وتوزيع الهيكل الإنتاجي عبر القطاعات والمناطق المختلفة؛
- تعبئة الموارد وتوجيهها نحو الاستثمار.

➤ المساهمة في تحقيق النمو والاستقرار الاقتصادي.

تكمن أهميتها في:

- توفير احتياجات المشروعات الجديدة؛
- تقديم منتجات وخدمات جديدة؛
- تحريك التنمية والتطوير.

➤ توفير مناصب الشغل.

من خلال:

- تأهيل العمالة قبل تأهيل التكنولوجيا لأن تأهيل العمالة يؤدي إلى توفير المؤسسات للمهارات والحوافز المؤدية للإبداع والتطوير التكنولوجي؛
- تساعد المقاولاتية في إدماج العمالة كما تساعد على ربط شبكة الأعمال داخل نظم الإنتاج.

➤ المساهمة في التكوين والتطوير التكنولوجي.

وتتجلى هذه المساهمة في:

- تكوين الإطارات المحلية؛
- استخدام التكنولوجيا الملائمة؛
- المحافظة على استمرارية المنافسة.

ثانياً: الدور الاجتماعي للمقاولاتية.

إلى جانب الدور الاقتصادي الذي تلعبه المقاولاتية هناك أدوار على الصعيد الاجتماعي يمكن إجمال أهمها فيما يلي⁽²⁾:

- **عدالة التنمية الاجتماعية وتوزيع الثروة:** تعمل المقاولاتية على تحقيق التوازن الإقليمي بالانتشار الجغرافي المتوازن في مختلف الأقاليم ما يقلل من تمركز الأنشطة في إقليم معين؛

(1) رابح خوني ورقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، ابتراك للطباعة والنشر والتوزيع، بسكرة، الجزائر، الطبعة الأولى، 2008، ص 22.

(2) رابح خوني ورقية حساني، المرجع نفسه، ص 42.

- **الحد من النزوح الريفي:** فوجود المقاولاتية في المناطق الريفية يعتبر عامل استقرار حيث من شأنها أن تستوعب فائض العمالة والحد من البطالة؛
- **المساهمة في تشغيل المرأة:** إذ تستوعب المقاولاتية العمالة النسائية أكثر في صناعة الملابس إلى جانب الأعمال الأسرية مما يحقق استغلال القوى العاملة من النساء؛
- تكوين علاقات وثيقة مع المستهلكين في المجتمع؛
- إشباع رغبات واحتياجات الأفراد؛
- التخفيف من المشكلات الاجتماعية؛
- زيادة إحساس الأفراد بالحرية والاستقلال.

المطلب الثاني: مفهوم المرافقة المقاولاتية وأجهزتها.

الفرع الأول: مدخل إلى مفهوم المرافقة المقاولاتية وأشكالها.

أولاً: ظهور المرافقة المقاولاتية.

ظهرت عملية المرافقة المقاولاتية في و.م.أ سنة 1953 من أجل تقويم المجتمع والاقتصاد الوطني وقد أنشئ لذلك عدة برامج لتطوير الكفاءة وتقديم المعلومات والإرشاد ومن بينها برنامج التنمية المركزية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (SDBA)، وكان الهدف بالأساس القضاء على المشاكل التي قد تواجهها المؤسسات الصغيرة مشكل الحصول على التمويل ومنح القروض للأفراد من أجل إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة أي أن المرافقة هنا كانت في الجانب المالي⁽¹⁾.

ثانياً: مفهوم المرافقة المقاولاتية.

انطلاقاً من الأهداف التي جاءت من أجلها يمكن إيجاد تعريفات للمرافقة المقاولاتية أبرزها المتخصصون في هذا المجال نذكر فيما يلي البعض منها:

يرى C-LEGER-JARNIOU أن المرافقة جاءت من الفعل يرفق "يذهب مع ALLER AVEC" ومصطلح المرافقة مستعمل بكثرة لكنه يؤدي إلى حقائق مختلفة⁽²⁾.

تعريف المرافقة: "هي اجراء منظم في شكل مواعيد متتابعة تهدف إلى دعم منشئ المؤسسة في الفهم والتحكم في اجراءات الإنشاء وكذلك التحكم في المشروع والقرارات المرتبطة به"⁽³⁾.

(1) أحمد قداري ومصطفى بلقربوز، المرجع سابق، ص 7.

(2) محمد قوجيل، المرجع سابق، ص 8.

(3) Duvert Régis, Hekimain Norbert, vaiiad, **l'appui ala création d'entreprise ou d'activité**, étude pour la direction régionale du travail, de l'emploi et de la formation professionnelle Rhône alpes(D R T E F P),Ministère des affaires solidarite,France,mai,2002,P48 .

المرافقة المقاولاتية: هي عبارة عن عمل منظم يهدف إلى تقديم دعم للأفراد الراغبين في تأسيس أو إنشاء مؤسسات والتوجه نحو العمل المقاولاتي كما تعرف أيضا بأنها عملية تهدف إلى التنمية وتطوير المشروعات ودعمها من أجل البقاء ومساهماتها في دعم النمو الاقتصادي⁽¹⁾.

أما **ANDRE LETOWSKI** فعرفها: "تجنيد للهيكل والاتصالات والوقت من أجل مواجهة المشاكل المتعددة التي تعترض المؤسسة ومحاولة تكييفها مع ثقافة وشخصية المنشئ".

وتوصل **ANDRE LETOWSKI** إلى أن مهنة المرافقة تتعلق بإتباع سيرورة تشمل ثلاث مراحل هي⁽²⁾:

- استقبال الأفراد الذين يرغبون في إنشاء مؤسسة؛
- تقديم خدمات تتناسب وشخصية كل فرد؛
- متابعة المؤسسة الفنية لفترة عموما تكون طويلة (حسب طبيعة المرافق).

تعريف شامل للمرافقة المقاولاتية: "المرافقة هي عبارة عن خدمة تقدمها هيئات إلى مساعدة أصحاب المشاريع الجديدة في عملية الإنشاء التي تعتبر مرحلة حساسة في حياة المشروع وتحتاج إلى الكثير من الخبرات".

ثالثا : أشكال المرافقة المقاولاتية.

هناك عدة أشكال فيما يخص المرافقة المقاولاتية من أجل إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة نذكرها على

التوالي⁽³⁾:

➤ **المرافقة المعنوية:** وتشمل تقديم المساعدة للمقاول في ضبط أفكاره وتحديدتها حول عملية إنشاء المؤسسة وتجسيد أفكاره على أرض الواقع، لن المقاول في البداية تكون عنده عدة أفكار ولكنه تحتاج إلى التوجيه، مع القيام بتحديد الاستراتيجية الواجب إتباعها من طرفه من أجل تحقيق الهدف المرجو، مع العمل على رفع معنويات المقاول وتشجيعه.

➤ **المرافقة الفنية:** وهنا يقوم المرافق بتقديم مساعدة للمنشئ تتعلق بالجانب الاجتماعي وما يحتاجه مشروعية من آلات ومعدات، أساليب الإنتاج، الأنظمة المعلوماتية المستخدمة، مع تحديد الهدف الواجب تحقيقه، دون إهمال تحديد حيثيات المشروع، لأن أي خطأ يؤدي إلى فشل المشروع.

(1) محمد شقرون، المرجع سابق، ص 48.

(2) عبد الفتاح بوخمخ ومندرة سايب، دور المرافقة في دعم انشاء المؤسسات الصغيرة، واقع التجربة الجزائرية المؤتمر الثاني، القضايا الملحة للاقتصاديات الناشئة في بيئة الاعمال الحديثة، كلية الاعمال، الجامعة الأردنية، الأردن، 14-15 افريل 2009، ص 3.

(3) نسرین غيتي، مرافقة الشباب في إنشاء مؤسسة إنتاجية صغيرة، دراسة ميدانية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بقسنطينة، ماجستير تنمية الموارد البشرية، جامعة منتوري قسنطينة، 2009 - 2008، ص 57.

- **المرافقة الإعلامية:** والتي من خلالها يقوم بتقديم مساعدات للمنشئ في كيفية إدخال أنظمة المعلومات والاتصال داخل المؤسسة، والطرق التي يتبعها في عملية إشهار لمنتجاته وكيفية ترويجية في الأسواق.
- **المرافقة أثناء التدريب والتكوين:** يقوم المرافق هنا بتكوين المنشئ وتدريبه فيما يخص كيفية إنشاء المؤسسة، وما هي الصفات التي يجب أن يتصف بها المقاول الناجح داخل المؤسسة، مع العلم أن عملية التكوين والتدريب لا تنتهي بمجرد إنشاء المؤسسة وإنما يجب أن تكون متواصلة وذلك من أجل التحسين والتحديث داخل المؤسسة.
- **المرافقة التكنولوجية:** بحيث يجب كذلك على المرافق حث المنشئ على استخدام التكنولوجيا المتطورة داخل المؤسسة من أجل تسهيل بعض المعاملات وزيادة في الإنتاجية وتقليل تكاليف الإنتاج.
- **المرافقة الإدارية:** هنا على المرافق تقديم تسهيلات للمنشئ فيما يخص تسهيل الإجراءات الإدارية المتعلقة بالإنتاج وامتلاك العقار والتراخيص الخاصة مثلا بالإنتاج والتصدير والاستيراد المواد الأولية.
- **المرافقة المالية:** إن هذا النوع من المرافقة هو الأهم بالنسبة للمنشئ لأنه أساس إقامة المؤسسة، كما تتعلق بتكوين رأس المال الخاص بها، لذا يجب على المرافق تقديم أموال في شكل قروض بدون فوائد أو بفوائد منخفضة، أو الإعفاء من الضرائب في بداية التأسيس، أو تقديم مساعدة في عملية استخدام العمال داخل المؤسسة كبرنامج عقود ما قبل التشغيل في الجزائر⁽¹⁾.

الفرع الثاني: هيئات دعم الدولة لمرافقة المقاولاتية.

قامت الجزائر بإنشاء عدة وكالات وصناديق تدعم وترافق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي على التالي:

أ- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ):

أنشئت الوكالة بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، وقد كانت في البداية موضوعة تحت إشراف رئيس الحكومة، ويتولى وزير المكلف بالتشغيل والمتابعة العملية لنشاطها، ثم تحولت لتصبح تابعة لوزارة التشغيل والتضامن الوطني، وهي هيئة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي⁽²⁾.

تلخص مهام الوكالة في النقاط التالية:

- مرافقة الشباب ذو المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم ودعمهم وتقديم الاستشارة لهم؛
- إبلاغ كافة الشباب المستفيد من تمويل البنوك والمؤسسات المالية بمختلف الإعانات التي تمنحها الوكالة؛
- متابعة المشاريع المنجزة من طرف الشباب في إطار الوكالة مع الحرص على دفا تر الشروط التي تربطهم بالوكالة، عند الحاجة؛
- توفير كافة المعلومات الاقتصادية التي يحتاجها الشباب في مشاريعهم.

⁽¹⁾ نسرين غيتي، المرجع سابق، ص 59 .

⁽²⁾ <http://www.ansej.org.dz/?q=fr/content/le-dispositif-de-soutien-emploi-des-jeunes> :vue le11/03/2019

ب- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات (ANDI):

تم إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI، بمقتضى الأمر الرئاسي رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار، حيث كانت تدعى سابقا وكالة ترقية ودعم ومتابعة الاستثمار (APSI) من 1993 إلى غاية 2001.

والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي⁽¹⁾.

ومن مهامها⁽²⁾: ترقية الاستثمارات الوطنية والأجنبية وتطويرها ومتابعتها.....إلخ.

ج- الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة (ANGEM):

أنشئت الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004، وهي هيئة ذات طابع خاص، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، توضع تحت سلطة رئيس الحكومة، ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لمجمل نشاطاتها⁽³⁾.

ومن مهامها نجد⁽⁴⁾: تسيير جهاز القرض المصغر وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما، تمنح قروض بدون مكافأة.....إلخ.

د- الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC):

تم إنشاء الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 6/7/1994، ويساهم الصندوق في نطاق مهامه والاتصال مع المؤسسات المالية والصندوق الوطني لترقية الشغل في تطوير وإحداث أعمال لفائدة البطالين المنخرطين فيه⁽⁵⁾.

وتكمن مهامه فيما يلي⁽⁶⁾: التمويل الجزئي للدراسات المتعلقة بالإشكال غير النموذجية للعمل والأجور وتشخيص مجالات التشغيل ومكانه، والتكفل بها، إحداث الأعمال الجديدة لفائدة البطالين، تقديم المساعدة للمؤسسات التي تواجه صعوبات.....إلخ.

(1) www. andi. dz Consulte le 25/03/2019.

(2) المرسوم التنفيذي رقم 01-282 المؤرخ في 24 سبتمبر 2001، بتضمين صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 55، المادة 2، ص 8.

(3) www. ongem.dz Consulte le 26/03/2019.

(4) المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي، الجمهورية الجزائرية، الجريد الرسمية، العدد 06، الصادرة بتاريخ 25 جانفي 2004، المواد 1-2-3، ص 8.

(5) المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 06 جويلية 1994، يتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، العدد 44، الصادرة بتاريخ 07 جويلية 1994، المادة 5، ص 6.

(6) المرجع نفسه، المادة 5، ص 7.

المبحث الثاني: مفاهيم حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

بالرغم من الدور الكبير الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الارتقاء باقتصاديات الدول النامية والمتقدمة على حد سواء، إلا أنه لا تزال هناك مجموعة من الإشكاليات والتساؤلات التي تواجه هذه المؤسسات، منها ما هو متعلق بتعريفها، ومنها ما يتعلق بأشكالها وخصائصها وهذا ما يترتب عنه صعوبات كبيرة عند المهتمين بهذا النوع من المؤسسات بشأن السياسة التي يتعين اختيارها من أجل النهوض بها وترقيتها.

المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

يوجد صعوبة في تحديد مفهوم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولتحديد مفهومها لا يمكن الاستناد إلى معيار واحد معين، وإنما نستند إلى بعض الأسس، وسنحاول التطرق إلى المعايير التي يعتمد عليها في تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفرع الأول: معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

لقد تم اعتماد بعض المعايير والأسس التي يمكن من خلالها تمييز المشروعات الصغيرة والمتوسطة عن غيرها ومن هذه المعايير:

❖ **المعايير الكمية:** أن حجم المؤسسة يتحدد بالاستناد إلى جملة من المعايير والمؤشرات الكمية والإحصائية المحددة للحجم، ومن أهم هذه المعايير:

أ- **حجم العمالة:** حسب هذه المعيار تنقسم إلى⁽¹⁾:

- مؤسسات مصغرة **Micro** وهي التي تستخدم من 01 إلى 09 عمال؛
- مؤسسات صغيرة **Mini** وهي التي تستخدم من 10 إلى 199 عاملاً؛
- مؤسسات متوسطة وهي التي تستخدم من 200 إلى 499 عاملاً.

وكل مؤسسة تضم أكثر من 500 عامل تعتبر مؤسسة كبيرة.

ب- **رأس المال المطلوب:** يتم تدبيره بواسطة شخص أو عدد من الأشخاص⁽²⁾؛

ج- **محدودية حجم المبيعات؛**

د- **القيمة المضافة السنوية تكون منخفضة؛**

وبالرغم من تعدد المعايير الكمية إلا أنه يمكن القول بأن معيار عدد المشتغلين يعتبر أكثرهم قبولاً على المستوى الدولي.

❖ **المعايير النوعية:** أن المعايير الكمية لا تكفي وحدها لوضع تعريف دقيق وموحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لذلك يتم اللجوء إلى مجموعة من المعايير النوعية والمتمثلة في:

(1) سعيد بريش، ورقة عمل مقدمة للملتقى الدولي متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إشراف مخبر العولمة واقتصادية شمال إفريقيا، جامعة الشلف، 17-18 أبريل 2006، ص 15.

(2) رايح خوني ورقية حساني، المرجع سابق، ص 15.

- (1) - **المعيار القانوني:** يتوقف الشكل القانوني للمؤسسة على طبيعة رأس المال المستثمر وكذا مصادره وحجمه، فعادة ما تأخذ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة شكل المشاريع العائلية (شركات الاشخاص) والشركات التضامنية أو الوكالات أو شركات التوصية بالأسهم ولكن عادة لا تكون شكل شركة ذات أسهم⁽¹⁾.
- (2) - **معيار الملكية:** تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها تكون في معظمها مملوكة من طرف القطاع الخاص في شكل مؤسسات أو شركات أشخاص⁽²⁾.
- (3) - **معيار الاستقلالية:** تكون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مستقلة إذا كانت الإدارة مستقلة مالية بنسبة 50%، فالقرارات داخل المؤسسة تتخذ من طرف مالكيها دون تدخل أطراف خارجية، كما يتحمل كافة مسؤوليات اتجاه الغير.
- (4) - **معيار المسؤولية:** تكون المسؤولية المباشرة والنهائية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للمالك، فهو يمثل المتصرف الوحيد انه الذي يقوم باتخاذ القرارات وتنظيم العمل داخلها، كما انه يشرف على عدة وظائف كالتمويل والتسويق الخ.
- (5) - **معيار الحصة السوقية:** يمكن الحكم على المؤسسة استنادا إلى علاقتها بالسوق كون هذه الأخير الهدف الذي تؤول إليه منتجاتها وبهذا يعد مؤشرا لتحديد حجم المؤسسة بالاعتماد على وزنها وأهميتها حيث كلما كانت حصة المؤسسة فيه كبيرة وتفرض هيمنتها عليه أما تلك التي تستحوذ على جزء قليل منه فتعد صغيرة أو متوسطة وعموما فان حجم المؤسسة يتوقف على طلب منتجاتها في السوق.
- (6) - **المعيار التكنولوجي:** حسب هذا المعيار فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي تلك المؤسسات التي تستعمل أساليب إنتاجية بسيطة مقارنة مع المؤسسات الكبرى⁽³⁾.

الفرع الثاني: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

هناك العديد من التعاريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي قدمتها العديد من الدول ومن هذه التعاريف نذكر ما يلي:

- ➔ **تعريف الاتحاد الأوروبي:** توصل الاتحاد الأوروبي عام 1996 إلى التعريف المقترح على أن المؤسسة الصغيرة والمتوسطة هي: " كل مؤسسة توظف أقل من 250 عامل تحقق رقم أعمال سنوي أقل من 40 مليون أورو أو مجموع ميزانية السنوية لا يتجاوز 27 مليون أورو كما أنها تستوفي شروط الاستقلالية"⁽⁴⁾.

(1) عبد الله خبابه، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، آلية لتحقيق التنمية المستدامة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الأزراطة الإسكندرية، مصر، 2013، ص15.

(2) نبيل جواد، إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت، لبنان، 2007، ص33.

(3) عبد الله خبابه، المرجع سابق، ص16.

* **الاستقلالية:** لا بد ألا تتجاوز نسبة الملكية من قبل مؤسسة أخرى عن 25% وذلك ضمانا لتركيز سلطة القرار في يد مديرها.

(4) آدم بن مسعود، ترقية دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، دكتوراه علوم الاقتصادية، جامعة البلدة 02، البلدة، 2015-2016، ص49.

➤ تعريف الولايات المتحدة الأمريكية للمؤسسات المتوسطة والصغيرة: عرفت سنة 1953 بكونها تلك

المؤسسات الذي تمتلك وتسير بصفة مستقلة ولا يسيطر على مجال العمل الذي تنشط فيه، وقد اعتمد على كل

من معيار عدد العمال وحجم المبيعات في التعريف بها، وذلك وفق ما يلي⁽¹⁾:

- مؤسسة الخدمات والتجزئة: من 1 إلى 5 مليون دولار كمبيعات سنوية؛
- مؤسسة التجارة بالجملة: من 5 إلى 15 مليون دولار كمبيعات سنوية؛
- المؤسسات الصناعية: عدد العمال 250 عامل.

➤ تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشريع الجزائري:

لقد تضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التعريف التالي⁽²⁾:

تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع أو الخدمات والتي

تشغل من 01 إلى 250 شخص ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 04 مليار دينار كما تستوفي معيار الاستقلالية،

بالإضافة إلى التعريف السابق فقد تضمن القانون التوجيهي التعاريف المفصلة التالية:

- المؤسسة الصغيرة والمتوسطة هي مؤسسة تشغل أقل من عامل (01) إلى تسعة (09) عمال وتحقق رقم أعمال

أقل من أربعين (40) مليون دينار أولاً يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية عشرين (20) مليون دينار.

- تعرف بأنها مؤسسة تشغل ما بين 10 إلى 49 عامل، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أربع مائة (400) مليون دينار

أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مائتي (200) مليون دينار.

- تعرف بأنها مؤسسة تشغل ما بين 50 إلى 250 عامل ويكون رقم أعمالها السنوي ما بين أربع مائة (400) مليون

دينار إلى أربع (04) ملايين دينار أو يكون مجموع حصيلتها السنوية ما بين مائتين (200) مليون إلى (01)

مليار دينار.

الجدول رقم (01): تصنيف المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

نوع المؤسسات	عدد العمال(عامل)	رقم الأعمال السنوي (مليون دج)	الإيرادات السنوية (مليون دج)
مؤسسة مصغرة	من 1 إلى 09	أقل من 40	أقل من 20
مؤسسة صغيرة	من 10 إلى 49	أقل من 400	أقل من 200
مؤسسة متوسطة	من 50 إلى 250	من 400 إلى 4000	من 200 إلى 1000

المصدر: من إعداد الباحثين استناداً إلى المرسوم التنفيذي رقم 17-02 المؤرخ في 10/01/2017، يتضمن القانون

التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية، العدد 02، المواد 5، 8، 9، 10، ص 5-6.

⁽¹⁾ محمد الناصر مشري، دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة دراسة للاستراتيجية

الوطنية لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حالة ولاية تبسة، ماجستير علوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف،

2008-2011، ص 9.

⁽²⁾ المرسوم التنفيذي رقم 17-02 المؤرخ في 10/01/2017، يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،

الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، العدد 02، المواد 5، 8، 9، 10، ص 5-6.

الفرع الثالث: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تتميز المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة على المؤسسات الكبيرة بمجموعة خصائص والتي يمكن اختصارها في:

- **الإدارة والتسيير:** يتميز هذا النوع من المؤسسات بسهولة الإدارة نظرا لبساطة هيكلها التنظيمي واستعمالها لأساليب الإدارة والتسيير الغير معقدة ولا توجد بها اللوائح المقيدة والمعطلة لسير العمل، وهذا لكون الإدارة تتجسد في معظم الأحيان في شخصية مالكا فهي إذا تتسم بالمرونة والاهتمام الشخصي من قبل مالكا وهذا ما يضمن التوفيق بين المركزية لأغراض التخطيط والرقابة وبين اللامركزية لأغراض سرعة التنفيذ.
- **سهولة التأسيس:** يتجلى ذلك في انخفاض مستلزمات رأس المال المطلوب لا نشائها نسبيا، لكونها تعتمد على جذب وتفعيل المدخرات لتحقيق منفعة وفائدة تلبى من خلالها حاجات محلية في أنشطة متعددة ضمن المجال الاقتصادي وكذلك سهولة الإجراءات الإدارية، وانخفاض تكاليف التأسيس نظرا لبساطة وسهولة هيكلها الإداري والتنظيمي.
- **التجديد والإبداع:** تعتبر المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة المصدر الرئيسي للأفكار والاختراعات الجديدة والذي يمكن ملاحظته هو ملكية هذه المؤسسات لأهم ومعظم براءات الاختراع في العالم، وهذا ناتج على حرص أصحاب هذه المؤسسات على ابتكار الأفكار الجديدة التي تعود عليهم بالأرباح⁽¹⁾.
- **المرونة العالية والتكيف مع المتغيرات:** إن هذه المؤسسات لديها القدرة على التأقلم بشكل أكبر من المؤسسات الكبيرة، حيث أنها تستطيع أن تتكيف مع المتغيرات البيئية الخارجية والمرونة في مجال الإنتاج من حيث الكم والنوع وبرامج التسويق مما يجعلها أسرع استجابة لحاجات السوق.
- **انخفاض مستوى التكنولوجيا المستخدمة:** تمتاز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها تستخدم نمطا تكنولوجيا بسيطا جدا مقارنة بالمؤسسات الكبيرة، ويعتبر هذا النمط أكثر ملائمة لطبيعة ظروف الدول النامية، فالتقنيات المستخدمة في هذه المؤسسات مكثفة للعمل وبسيطة، وتكلفتها منخفضة جدا، بالمقارنة بالتقنيات المتطورة المكثفة لرأس المال، بالإضافة إلى هذه فإن المادة الأولية المرتبطة بهذه التقنيات غالبا ما تكون متوفرة محليا والمهارات العمالية المطلوبة بها بسيطة.
- **انخفاض تكلفة العمالة:** تستخدم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تقنية إنتاجية اقل تعقيدا وأقل كثافة رأسمالية، وبالتالي تمتلك القدرة على استيعاب العمالة لا سيما وأن انخفاض تعقيد التقنية فيها يجعل التدريب على استخدامها أكثر يسرا⁽²⁾.

(1) محمد الناصر مشري، المرجع سابق، ص ص18-19.

(2) سمير هريان، صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة، ماجستير علوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2014-2015، ص ص24-25.

المطلب الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمعوقات التي تواجهها.

الفرع الأول: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إن الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعود إلى الأهمية البالغة لهذا الشكل من المؤسسات ولعل أهميتها تكمن في النقاط التالية⁽¹⁾:

- 1- احداث التوازن الجهوي ذلك أن هذا النوع من المؤسسات سهل إنشاء في المناطق المنعزلة والنائية؛
- 2- تدعيم النسيج الاقتصادي وخلق بعض التكامل لأن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تنشط في مجالات مختلفة فلاحية وخدمائية ما يجعل الاقتصاد الوطني يتسم ببعض التوازن؛
- 3- الإبداع والابتكار؛
- 4- تدعيم المؤسسات الكبرى في نشاطها عن طريق ما يعرف بالمناولة؛
- 5- تفاعلها مباشرة مع المستهلك يجعلها قادرة أكثر على توفير وتلبية رغباته الأساسية؛
- 6- استعاب القدرة الكامنة لدى الأفراد خاصة منهم ذوي الكفاءات والمهارات؛
- 7- خلق قيمة مضافة في الاقتصاد الوطني وبالتالي المساهمة في احداث تنمية اقتصادية واجتماعية؛
- 8- مساهمة هذه المؤسسات في حماية البيئة لأن العديد منها يعتمد على مخرجات ونفايات المؤسسات الصناعية الكبرى.

الفرع الثاني: المعوقات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخاصة في الدول النامية جملة من الصعوبات التي تعرقل نجاحها وتهدد في بعض الأحيان حتى بقائها في السوق ويمكن تلخيص أهم المعوقات التي تواجه قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيما يلي⁽²⁾:

1/ **الصعوبات المتعلقة بالعمارة الصناعي:** يعتبر العمارة الصناعي من العناصر المحددة لنجاح أي سياسة تنموية وفي نفس الوقت يعتبر من أهم المشاكل التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذه المشاكل متعلقة أساسا بـ:

- ضعف التخطيط العمراني وتعقيد الإجراءات المتعلقة بالحصول على العمارة الصناعي، وصعوبة تسوية عقود الملكية؛
- ارتفاع أسعار العمارة؛
- وجود مشاكل متعلقة بالبنية التحتية المرافقة للعمارة الصناعي كالطرق قنوات الصرف الصحي التزويد بالطاقة.....الخ.

2/ **مشاكل الائتمان والتمويل:** يعتبر التمويل من المشكلات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحصول على القرض من البنوك تتمثل هذه المشاكل في:

(1) عبد الله خبابه، المرجع سابق ، ص35.

(2) محمد الناصر مشري، المرجع سابق، ص32.

- تعدد إجراءات الحصول على القرض؛
 - ارتفاع معدلات الفائدة؛
 - عدم توفر الوعي المصرفي لدى أصحاب المؤسسات وعدم اعتمادهم على التعامل مع البنوك.
- 3/ **ضعف التكوين والعمل المؤهل:** وتتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعدم إتباع أصحابها الأساليب الإدارية الحديثة، إذ أن المالك هو نفسه المدير والذي يتولى القيام بجميع الوظائف من الإدارة والتمويل والتسويق وغيرها، بالإضافة إلى عدم وجود التخصص الوظيفي وعدم تنظيم إداري واضح المعايير لسير العمل في أقسام وإدارات المؤسسة كما لا تلجأ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى تدريب عمالها وتكوينهم نظرا للصعوبات المالية وغياب ثقافة الاستثمار في العنصر البشري.
- 4/ **النقص في عمليات التخطيط الاستراتيجي:** إذ أن بعض أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعتقدون أن فوائد التخطيط الاستراتيجي تكون واضحة وقائمة في المؤسسات الكبيرة فقط متجاهلين بذلك قدرة الفكر الاستراتيجي على بناء التميز والبقاء والاستمرارية في السوق.
- 5/ **الصعوبة الجبائية:** ارتفاع نسبة اقتطاع الرسوم والضرائب المطبقة على أنشطة هذه المشروعات في طورها الاستغلالي وارتفاع الضغط الجبائي الذي أدى إلى توقف عدة مشروعات إنتاجية عن النشاط.

المبحث الثالث: الدراسات السابقة.

سنتطرق في هذا المبحث إلى مختلف الدراسات التي تناولت الموضوع من مقالات ومذكرات وأبحاث مع ذكر الاختلافات التي كانت بينها وبين الدراسة الحالية.

المطلب الأول: الدراسات السابقة العربية والأجنبية.

تم التطرق في هذا المطلب إلى مجموعة من الدراسات عربية وأجنبية التي سوف نعرضها في فيما يلي:

الفرع الأول: الدراسات العربية.

➤ **دراسة لـ: محمد قوجيل**، تقييم أداء الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب في إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع ورقلة، مذكرة ماجستير، في العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة 2008.

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز أهمية هيئات الدعم والمتابعة في تحسين المناخ الاستثماري لنشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ومن بين أهم النتائج التي توصل إليها الباحث نذكر:

✓ أثبتت الدراسة ضعف عملية المرافقة قبل وبعد إنشاء المؤسسات؛

✓ ضعف نظام المرافقة في الوكالة؛

✓ عدم الاهتمام بدعم الشباب اثناء مرحلة إنشاء المشروع.

➤ **دراسة لـ: نسرين غيتي**، مرافقة الشباب في إنشاء مؤسسة إنتاجية صغيرة، دراسة ميدانية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بقسنطينة، مذكرة الماجستير في تنمية الموارد البشرية، جامعة منتوري قسنطينة، 2008-2009.

هدفت الدراسة إلى معرفة الدور الحقيقي الذي تلعبه المؤسسات المرافقة اتجاه الشباب الراغبين في إنشاء مؤسسة وهذا من خلال دراسة تحليلية وصفية في الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.

ومن بين أهم النتائج التي توصلت إليها الباحثة نذكر:

✓ الوكالة تعطي الحرية للمنشئ فيما يخص اختيار نشاطه؛

✓ تركز المرافقة من قبل الوكالة على المرافقة المادية تقديم أموال ب48%.

➤ **دراسة لـ: عبد الفتاح بوخمخ، صندرة سايب**، دور المرافقة في دعم انشاء المؤسسات الصغيرة، واقع التجربة الجزائرية المؤتمر الثاني، القضايا الملحة للاقتصاديات الناشئة في بيئة الأعمال الحديثة، كلية الأعمال، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، 14-15 أفريل 2009.

تهدف الدراسة إلى مدى مساهمة المرافقة في التخفيف من حدة الصعوبات والمشاكل والأخطار التي تواجه المنشئ عند قيامه بإنشاء مؤسسة صغيرة ومتوسطة.

ومن بين أهم النتائج التي توصل إليها الباحثان نذكر:

✓ تصادف المنشئين عدة صعوبات تجاه الوكالة وشركائها، وعدم وصول المعلومات عن الإجراءات الجديدة التي ترتبط بنشاطها ومهامها؛

✓ إن نصيب المؤسسات الصغيرة المنشأة بدعم من طرف هذا الجهاز من الإبداع والتجديد يكاد أن ينعدم، رغم التحفيزات والعلاوات الممنوحة لهذا النوع من المشاريع.

الفرع الثاني: الدراسات الأجنبية.

L'accompagnement à la creation d'entreprise: une première approche de l'efficacite des pépinières tunisiennes.

👉 دراسة ل: بن صالح أميرة،

تهدف هذه الدراسة إلى مدى فعالية نظام المرافقة إنشاء ونجاح مؤسسة صغيرة في تونس.

وتوصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

✓ مشاتل المؤسسات في تونس فعالة جزئياً، وهذا راجع لعدم قيامها بالعديد من الخدمات التي يمكن أن تساعد المنشئ على انطلاق مشروعه في أفضل الظروف لضمان نجاح المؤسسة، ومن بين هذه الخدمات نقص المعلومات، والتكوين الخاص بالمرافقين؛

✓ تلعب مشاتل المؤسسات التونسية دوراً أساسياً خلال مختلف مراحل إنشاء مؤسسة صغيرة؛

✓ غياب تكوين للمقاولين في المشتلة، كذلك نقص المؤهلين لمهنة المرافقة ولهذا فالمشتلة لا تستجيب لكل احتياجات المنشئ.

✓ قلة تعامل مشاتل المؤسسات التونسية مع مخابر العالمية.

offre et besoins d'accompagnement des jeuns Entrepreneurs au

👉 دراسة ل: المغرب العربي،

Maghreb, programme lvest in Med par le consortium Medlliance sur la période 2008-2001, Etude N°29/juin2010

تهدف هذه الدراسة إلى التطرق لمختلف الأسباب التي تدعو للمرافقة المقاولاتية في المغرب الكبير وكذا دواعي ذلك من خلال مقارنة برامج Lvest in Med وكذا التطرق إلى عمليات النقل التكنولوجي للمقاولين الشباب عبر كل من الجزائر، المغرب، تونس، والمستثمرين الأوروبيين.

تمت الدراسة باستخدام المنهج المقارن بين مختلف البلدان باستخدام معايير محددة لمواطن التكنولوجيا.

👉 **دراسة لـ: وليد شرتاني،** Le rôle moteur d'accompagnement des pépinières d'entreprises en Tunisie, les pratiques d'accompagnement entrepreneuriale : 3eme Recontre entre acteurs des réseaux d'accompagnement et chercheurs Lilles, 11 avril 2013.

تهدف هذه الدراسة إلى التطرق لدور العام للمشاتل في تونس حيث تعالج موضوع مشاتل وأهم الخطوات المساعدة على إنشاز مؤسسة مختصة.

- ✓ أغلب المتوجهين إلى مشاتل المؤسسات شباب من 25 إلى 30 سنة؛
- ✓ إن أغلب الشباب المحتضنين أو المرافقين هم خريجي الجامعات؛
- ✓ إن 50% من الشباب المحتضنين من قبل الحاضنة في تونس يفضلون أن ينتموا إلى قطاع الأعمال.

المطلب الثاني: ما تتميز به الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة

الفرع الأول: إبراز أوجه الشبه والاختلاف لدراستنا الحالية مع الدراسات العربية.

جدول رقم (02): إبراز أوجه الشبه والاختلاف لدراستنا الحالية مع الدراسات العربية.

الدراسة	أوجه الشبه	أوجه الإختلاف
<ul style="list-style-type: none"> ➤ دراستنا ➤ دراسة: محمد فوجيل 	<ul style="list-style-type: none"> ✓ مجتمع الدراسة: كلتا الدراستين تناولت في دراستهما الميدانية الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب 	<ul style="list-style-type: none"> • مجال الدراسة: دراسة فوجيل: في الموسم الجامعي 2007/2008. دراستنا: كانت في الموسم الدراسي 2018/2019. • أداة الدراسة: دراستنا: استخدام طريقة المقارنة. دراسة فوجيل: استخدام الاستبيان. • برنامج التحليل: دراستنا: استخدام برنامج EXCEL. دراسة فوجيل: استخدام برنامج SPSS.
<ul style="list-style-type: none"> ➤ دراستنا ➤ دراسة: غيتي 	<ul style="list-style-type: none"> ✓ المتغيرات: تم الاعتماد على موضوع المرافقة المقاولاتية 	<ul style="list-style-type: none"> • مجال الدراسة: دراسة غيتي: في الموسم الجامعي 2008/2009. دراستنا: كانت في الموسم الدراسي 2018/2019. • مجتمع الدراسة:

<p>دراستنا: تمت بفرع الشلف</p> <p>دراسة غيتي: تمت بفرع قسنطينة</p> <p>• <u>أداة الدراسة:</u></p> <p>دراستنا: استخدام طريقة المقارنة</p> <p>دراسة غيتي: استخدام الاستبيان</p> <p>• <u>برنامج التحليل:</u></p> <p>دراستنا: استخدام برنامج EXCEL</p> <p>دراسة غيتي: استخدام برنامج SPSS</p>		
<p>• <u>مجال الدراسة:</u></p> <p>دراسة صندرة: في الموسم الجامعي 2009/2008</p> <p>دراستنا: كانت في الموسم الدراسي 2019/2018.</p> <p>• <u>مجتمع الدراسة:</u></p> <p>دراستنا: تمت بفرع الشلف</p> <p>دراسة صندرة: تمت بالأردن</p> <p>• <u>أداة الدراسة:</u></p> <p>دراستنا: استخدام طريقة المقارنة</p> <p>دراسة صندرة: استخدام الإستبيان</p> <p>• <u>برنامج التحليل:</u></p> <p>دراستنا: استخدام برنامج EXCEL</p> <p>دراسة صندرة: استخدام برنامج SPSS</p>	<p>✓ <u>المتغيرات:</u> تم الاعتماد على موضوع المرافقة المقاولاتية</p>	<p>➤ <u>دراستنا</u></p> <p>➤ <u>دراسة: صندرة</u> وبوخمخ</p>

المصدر: من إعداد الطالبتان.

الفرع الثاني: إبراز أوجه الشبه والاختلاف لدراستنا الحالية مع الدراسات الأجنبية.

جدول رقم (03): إبراز أوجه الشبه والاختلاف لدراستنا الحالية مع الدراسات الأجنبية.

الدراسة	أوجه الشبه	أوجه الاختلاف
الدراسات الأجنبية	<p>✓ <u>المتغيرات</u>: تم الاعتماد على موضوع المرافقة المقاولاتية</p>	<p>• <u>الدراسة الميدانية</u>: دراسة بن صالح: دراستها الميدانية بالمشنتلة</p> <p>دراستنا: تناولناها في الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.</p> <p>• <u>مجتمع الدراسة</u>: دراستنا: تمت في الجزائر بفرع الشلف</p> <p>دراسة بن صالح: تمت بتونس</p> <p>• <u>أداة الدراسة</u>: دراستنا: استخدام طريقة المقارنة</p> <p>دراسة بن صالح: استخدام الاستبيان</p> <p>• <u>برنامج التحليل</u>: دراستنا: استخدام برنامج EXCEL</p> <p>دراسة بن صالح: استخدام برنامج SPSS</p>
<p>➤ دراستنا</p> <p>➤ دراسة: المغرب العربي</p>	<p>✓ <u>المتغيرات</u>: تم الاعتماد على موضوع المرافقة المقاولاتية</p> <p>✓ <u>أداة الدراسة</u>: تم الاعتماد على طريقة المقارنة</p> <p>• <u>برنامج التحليل</u>: تم الاعتماد على برنامج EXCEL</p>	<p>• <u>الدراسة الميدانية</u>: دراسة المغرب العربي: دراستها الميدانية على مجموعة الدول المغرب العربي (الجزائر، المغرب، تونس)</p> <p>دراستنا: تناولناها في الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب الجزائر-الشلف-</p>

<ul style="list-style-type: none"> • <u>الدراسة الميدانية:</u> دراسة شرتاني: دراستها الميدانية على مجموعة من مشاتل بتونس • <u>دراستنا:</u> تناولناها في الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب الجزائر-الشلف- • <u>أداة الدراسة:</u> دراستنا: استخدام طريقة المقارنة • <u>دراسة شرتاني:</u> استخدام الاستبيان • <u>برنامج التحليل:</u> دراستنا: استخدام برنامج EXCEL دراسة شرتاني: استخدام برنامج SPSS 	<p>✓ <u>المتغيرات:</u> تم الاعتماد على موضوع المرافقة المقاولاتية</p>	<p>➤ دراستنا ➤ دراسة: شرتاني</p>	
---	---	--------------------------------------	--

المصدر: من إعداد الطالبتان.

المطلب الثالث: التعقيب على الدراسات السابقة.

أما ما يميز هذه الدراسة عن باقي الدراسات في كونها تحاول أن تقف على مدى نجاعة برامج المرافقة المقاولاتية في دعم وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تقييم عمل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بولاية الشلف للفترة الممتدة من 2010-2018.

اعتمدت دراستنا على جمع البيانات الإحصائية مع استخدام أساليب الإحصاء التحليلي والوصفي باستخدام البرنامج الإحصائي EXCEL.

خلاصة الفصل:

تناولنا في هذا الفصل الشق النظري لدراستنا بإمامنا لمختلف المفاهيم المقاولاتية والمقاول، واستعراضنا لأهم السمات والمهارات المقاول الواجب توفرها لتجسيد فكرته والدور الاقتصادي والاجتماعي لها في توفير مناصب العمل وتحقيق الاستقرار الاقتصادي وتلبية احتياجات أفراد المجتمع، بالإضافة إلى مفهوم المرافقة المقاولاتية وأشكالها.

ويحكم ما عرفت الجزائر خلال الآونة الأخيرة حركية اقتصادية كبيرة، واجهت من خلالها عدة تحديات كبرى أهمها مشكلة البطالة، قامت الدولة الجزائرية بوضع عدة برامج وأليات لدعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخلق فرص الاستثمار خاصة بالنسبة للفئات الشابة ودعم ومرافقة هذه المشاريع وإنجاحها والارتقاء بها إلى المستويات المنشودة، فارتأينا أن نوضحها من خلال دراستنا.

ثم بعد ذلك قمنا بالتطرق إلى مجموعة من الدراسات السابقة التي تناولت موضوع بحثنا سواء الدراسات العربية والأجنبية، اضافة لمحاولة تقييمها وابرار أوجه الشبه والاختلاف مع دراستنا الحالية واطهار موقع دراسة الحالية من هذه الدراسات.

الفصل الثاني

دراسة حالة

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالشاف

(2018/2010)

تمهيد:

بعد نجاح الوكالة في خطواتها الأولى وإنشاء عدد لا يستهان به من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أصبح عليها العمل على زيادة فعاليتها من خلال التعديل في أهدافها لتشمل كمرحلة ثانية مساعدة الشباب ليصبح فاعل حقيقي في عملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية لخدمة التنمية في المجتمع من خلال إجراءات مرافقة وتكوين ذات نوعية فعالة.

سنحاول في هذا الفصل القيام بدراسة ميدانية على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب-وكالة الشلف- والتي تعتبر من بين أهم أجهزة المرافقة للمؤسسات والتي تهدف إلى دعم ومرافقة وإنشاء وتوسعت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف الشباب، من خلال التعرف على مراحل إنشاء المؤسسة الصغيرة والمتوسطة على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالإضافة إلى تحليل وتقييم أدائها من خلال عرض حصيلة النشاطات للوكالة بعد عملية المرافقة لمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ولقد قسمنا هذا الفصل إلى:

المبحث الأول: تقديم عام حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب - فرع الشلف -

المبحث الثاني: تحليل واقع المرافقة المقاولاتية في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب - فرع الشلف -

المبحث الأول: تقديم عام حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب- فرع الشلف-

تعتبر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من أهم آليات الدعم وإنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بالنظر إلى مساهمتها الكبيرة في تطوير هذا النوع من المؤسسات من خلال ما تقدمه من امتيازات لتشجيع الشباب حاملي المشاريع.

المطلب الأول: طبيعة الوكالة وهيكلها التنظيمي.

الفرع الأول: تعريف الوكالة.

انشأت الوكالة سنة 1996 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 حيث عدل وتم بموجب مرسوم تنفيذي رقم 03-288 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003، مقر المديرية العامة في الجزائر العاصمة ولها فروع في كل ولايات الوطن وضعت في البداية تحت سلطة رئيس الحكومة، وفي سنة 2006 أصبحت تحت وصاية وزارة التشغيل والضمان الاجتماعي.

ويمكن تعريف وكالة دعم تشغيل الشباب على أنها جهاز موضوع تحت سلطة رئيس الحكومة، يقوم بتمويل ودعم ومتابعة المؤسسات المصغرة المنشأة من طرف الشباب أصحاب المشاريع، وتتمتع الوكالة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لجميع نشاطاتها⁽¹⁾.

أما فرع الوكالة بولاية الشلف فقد تم إنشاؤه في 24 فيفري 1998 وتم فتح ملحقة بوزغاية ابتداء من سنة 2009.

الفرع الثاني: مهام الوكالة.

يمكن أن نلخص مهام الوكالة حسب ما ورد في المرسوم كما يلي⁽²⁾:

- تدعم وتقدم الاستشارة وترافق الشباب ذوي المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية؛
- تسير وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب لا سيما منه الإعانات وتخفيض نسب الفوائد في حدود الأغلفة المالية التي يضعها الوزير المكلف بالتشغيل تحت تصرفها؛
- تبلغ الشباب ذوي المشاريع بمختلف الإعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، وتقوم بمتابعة الاستثمارات التي ينجزها هؤلاء الشباب، مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة، ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمارات؛

(1) المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، العدد 52، المواد 3، 4، ص 12.

(2) المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، مرجع نفسه، المادة 6، ص 12-13.

- تشجيع كل شكل آخر من الأعمال والتدابير الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب لا سيما من خلال برامج التكوين والتشغيل والتوظيف الأولي؛
- تضع تحت تصرف الشباب ذوي المشاريع، كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والتقني والتشريعي والتنظيمي المتعلقة بممارسة نشاطهم؛
- تحدث بنكا للمشاريع المفيدة اقتصاديا واجتماعيا؛
- تقدم الاستشارة ويد المساعدة للشباب ذوي المشاريع في مسار التركيب المالي وتعبئة القروض؛
- تقيم علاقات متواصلة مع المصارف والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتطبيق خطة التمويل ومتابعة انجاز المشاريع واستغلالها؛
- تكلف من يقوم بإنجاز دراسات الجدوى بواسطة مكاتب الدراسات المتخصصة ولحساب الشباب ذوي المشاريع الاستثمارية، وذلك بالاستعانة بخبراء مكلفين بدراسة المشاريع ومعالجتها؛
- تنظم حصص تدريبية لتعليم الشباب أصحاب المشاريع وتجديد معارفهم وتكوينهم في تقنيات التسيير؛
- تطبق كل تدبير من شأنه أن يسمح بتعبئة الموارد الخارجية المخصصة لتمويل إحداث نشاطات لصالح الشباب واستعمالها في الآجال المحددة، وفق للتشريع المعمول بهما.

أما التعديلات التي طرأت على مهام الوكالة والتي أوردتها المرسوم التنفيذي رقم 03-288 فتمثلت أساسا في تعديل البند الذي ينص على "تشجيع كل مبادرة من شأنها أن تؤدي إلى خلق منصب عمل دائم"، ووضت بما يلي "تشجيع كل شكل آخر من الأعمال والتدابير الرامية إلى إحداث الأنشطة وتوسيعها"⁽¹⁾.

حيث كان يستفيد أصحاب المؤسسات المصغرة من المزايا والإعانات التي تقدمها الوكالة إلى مرة واحدة وهي في حالة إنشاء المؤسسة المصغرة، ومع صدور المرسوم التنفيذي الجديد أصبح أصحاب المؤسسات المصغرة يستفيدون من المزايا والإعانات التي تقدمها الوكالة سواء عند عملية إنشاء المؤسسات المصغرة أو عند أي عملية توسيع القدرة الإنتاجية للمؤسسات المصغرة.

والتعديلات التي جاء بها المرسوم التنفيذي رقم 11-103 المؤرخ في 06 مارس 2001 المتعلق بمستويات التمويل⁽²⁾، بالإضافة إلى المرسوم التنفيذي رقم 13-253 المؤرخ 2 جوان 2013.

الذي ينص على تخفيض نسبة الفائدة بـ 100% على قروض الاستثمارات الخاصة بإنشاء وتوسيع الأنشطة⁽³⁾.

(1) المرسوم التنفيذي رقم 03-288 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003، يعدل و يتم المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، العدد 54، المادة 2، ص 6.

(2) المرسوم التنفيذي رقم 11-103 المؤرخ في 06 مارس 2011، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003، ويتضمن شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، العدد 14، المادة 03، ص 19.

(3) المرسوم التنفيذي رقم 13-253 المؤرخ في 2 جوان 2013، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003، ويتضمن شروط الإعانة المقدمة للشباب وذوي المشاريع ومستواها، الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، العدد 35، المادة 12، ص 13.

الفرع الثالث: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

أولاً: تسيير وتنظيم الوكالة.

يسير الوكالة مجلس توجيهي، ويديرها مدير عام الذي يقترح تنظيم الوكالة ويصادق عليه المجلس التوجيهي، كما تزود الوكالة بمجلس المراقبة.

1- المجلس التوجيهي:

يتكون مجلس التوجيه من 19 عضو يعينون بقرار من طرف الوزير المكلف بالتشغيل بناء على اقتراح السلطات التي ينتمون إليها، ولمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد. يقوم أعضاء المجلس بانتخاب الرئيس ونائبه لمدة سنة واحدة، ويجتمع المجلس كل ثلاثة أشهر على الأقل، ويمكن أن يجتمع زيادة على ذلك في دورة غير عادية بدعوة من رئيسه أو باقتراح من ثلثي أعضائه، أو بطلب من الوزير المكلف بالتشغيل إذا دعت الحاجة إلى ذلك⁽¹⁾.

ويقوم مجلس التوجيه بالمهام التالية:

- يصادق على برنامج نشاط الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، وكذا نفقات تسيير الوكالة وتجهيزها والقواعد العامة لاستعمال الوسائل المالية الموجودة، بالإضافة إلى التنظيم الداخلي للوكالة؛
- يداول المجلس حول إنشاء فروع جهوية أو محلية للوكالة، وكذا المسائل المرتبطة بشروط توظيف مستخدمي الوكالة وتكوينهم، يصادق مجلس التوجيه على حسابات الوكالة.

2- المدير العام للوكالة:

يعين المدير العام للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من طرف رئيس الحكومة بناء على اقتراح الوزير المكلف بالتشغيل، ويضطلع على المهام الآتية⁽²⁾:

- يمثل الوكالة إزاء الغير ويمكنه أن يوقع كل العقود الملزمة للوكالة؛
- يحرص على انجاز الأهداف المسندة للوكالة ويتولى تنفيذ قرارات مجلس التوجيه؛
- يضمن سير المصالح ويمارس السلطة السلمية على جميع موظفي الوكالة، ويعين الموظفين حسب الشروط المنصوص عليها في التنظيم المعمول به؛
- يقاضي أمام العدالة ويمثل الوكالة بصفتها المدعي أو المدعي عليه؛
- يعد البيانات التقديرية للإيرادات والنفقات، ويعرضها على مجلس التوجيه ليوافق عليها؛
- يعد الحصيلة وحسابات النتائج ويعرضها على مجلس التوجيه ليوافق عليها؛
- يبرم كل صفقة أو عقد أو اتفاقية أو اتفاق في إطار التنظيم المعمول به؛

(1) المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، المرجع سابق، المواد 18، 12، 10، 9، 8، 7، ص ص 13-14.

(2) المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، المرجع نفسه، المادة 22، ص 15.

- يأمر بصرف نفقات الوكالة؛
- يقدم في نهاية كل سنة مالية تقريراً سنوياً عن النشاطات، مرفقاً بالحصائل وحسابات النتائج ويرفعه إلى الوزير المكلف بالتشغيل بعد موافقة مجلس التوجيه؛
- يعد مشروع النظام الداخلي للوكالة ويعرضه على مجلس التوجيه ليوافق عليه، ويحرص على احترام تطبيقه.

3- لجنة المراقبة:

تتكون لجنة المراقبة في الوكالة من ثلاثة أعضاء، يعينهم مجلس التوجيه، وتعين لجنة المراقبة رئيسها من ضمن أعضائها للمدة التي تستغرقها مهمتها، وتجتمع لجنة المراقبة بحضور المدير العام في نهاية كل ثلاثة أشهر، وعند الاقتضاء بطلب من المدير العام أو عضوين اثنين من أعضائها، وتضطلع بالقيام بالمهام التالية⁽¹⁾:

- تقدم للمدير العام كل الملاحظات أو التوصيات المفيدة عن أحسن الكيفيات لتطبيق البرامج والمشاريع التي شرعت فيها الوكالة؛
- تدلي برأيها في التقارير الدورية عن المتابعة والتنفيذ والتقييم التي يعدها المدير العام، تقدم للمجلس ملاحظاتها وتوصياتها عن البيانات التقديرية لإيرادات الوكالة ونفقاتها وبرامج نشاطها، وكذا التقرير السنوي عن تسيير المدير العام؛
- تقوم بكل مراقبة أو تدقيق للحسابات عن استعمال أموال الوكالة وتشرف عليها إلى نهايتها بمبادرة منها أو بناء على قرار من مجلس التوجيه؛
- يترتب على اجتماعات لجنة المراقبة إعداد محاضر ترسل إلى الوزير المكلف بالتشغيل وتحفظ وفقاً للأعراف؛
- يحدد مجلس التوجيه نظامه الداخلي مبلغ تعويض فصلي لصالح أعضاء لجنة المراقبة.

ثانياً: موارد ونفقات الوكالة⁽²⁾.

2-1- الموارد:

تستمد الوكالة مواردها في إطار ما نص عليه قانون المالية التكميلي لسنة 1996 في مادته 16 من:


- تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب؛
- حامل استثمار الأموال المحتملة؛
- الهبات والوصايا؛
- المساهمات المحتملة التي تقدمها الهيئات الوطنية والدولية، بعد ترخيص من السلطات المعنية؛
- كل حاصل آخر يرتبط بنشاطها.

(1) المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، المرجع سابق، المواد 23، 24، ص 15.

(2) المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، المرجع سابق، المواد 27-28، ص 16.

الشكل رقم(01): الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب - فرع الشلف-

الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب - فرع الشلف -



المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) - فرع الشلف-

2-2- نفقات الوكالة.

- نفقات التثبيت؛
- نفقات التسيير والصيانة؛
- النفقات الضرورية المرتبطة بهدفها وانجاز مهامها.

وفي ظل هذه التنظيمات تتيح الوكالة للشباب فرصة تجسيد فكرة وتحويلها إلى مشروع مؤسسة مصغرة، لكن ذلك في ظل قيود والتزام بالإجراءات المنصوص عليها.

المطلب الثاني: صندوق الكفالة المشترك لضمان أخطار القروض.

ترافق إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب إنشاء صندوق الكفالة المشترك لضمان أخطار القروض، كجهاز مكمل لعمل الوكالة، وهذا بهدف تذليل العقبات التمويلية التي تقف وراء حصول أصحاب المؤسسات المصغرة على التمويل اللازم سواء لإنشاء أو توسيع نشاط مؤسساتهم، حيث أن إشكالية عدم توفير الضمانات من طرف المؤسسات المصغرة تعتبر أهم عقبة تمويلية في سبيل تقديم البنوك والمؤسسات المالية للقروض.

الفرع الأول: التعريف بالصندوق.

وأنشئ الصندوق وفق المرسوم التنفيذي رقم 98-200 الصادر في 09 جوان 1998 الذي يتضمن إحداث صندوق الكفالة المشترك لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع وتحديد قانونه الأساسي، حيث جاء في المادة الأولى منه ما يلي⁽¹⁾: «يحدث هذا المرسوم صندوقا للكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح للشباب ذوي المشاريع ويدعى في صلب النص الصندوق».

وقد وضع الصندوق تحت وصاية الوزير المكلف بالتشغيل أما مقره فيكون لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ويتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية.

الفرع الثاني: مهام الصندوق.

وقد خول للصندوق القيام بالمهام التالية:

- يضمن الصندوق القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع باختلاف طبيعتها، بعد حصولهم على موافقة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، حسب النسب والكيفيات التي يحددها هذا المرسوم؛
- يكمل ضمان الصندوق الضمان الذي يمنحه المنخرط، عند الاقتضاء مؤسسة القرض في شكل ضمانات عينية أو شخصية؛

(1) المرسوم التنفيذي رقم 98-200 المؤرخ في 09 جوان 1998، والمتضمن إحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع، الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، العدد 42، المواد، 01، 02، 03، 04، 05، ص8.

- لا يغطي الصندوق إلا باقي الديون المستحقة من الأصول في حدود 70 % من مبالغها، بناء على تعجيل مؤسسات القرض المعنية وبعد استنفاد التماس الضمانات العينية أو الشخصية؛
 - يحل الصندوق في إطار تنفيذ الضمان محل مؤسسات القرض في حقوقها اعتبارا عند الاحتمال لاستحقاقات المسددة وفي حدود تغطية الخطر.
 - وقد طرأت بعض التعديلات على مهام الصندوق وهذا بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03-289 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003 الذي يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 98-200 والمهام التي أسندت للصندوق وفق المرسوم رقم 03-289 جاءت كما يلي⁽¹⁾:
 - يضمن الصندوق القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع باختلاف طبيعتها، بعد حصولهم على موافقة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، حسب النسب والكيفيات التي يحددها هذا المرسوم ويكمل ضمان الصندوق الضمان الذي يقدمه المنخرط، إلى البنك أو المؤسسة المالية في شكل تأمينات عينية أو شخصية؛
 - يغطي الصندوق بناء على تعجيل البنوك والمؤسسات المالية المعنية باقي الديون المستحقة من الأصول والفوائد عند تاريخ التصريح البنكي وفي حدود 70 % من مبالغها؛
 - يحل الصندوق في إطار تنفيذ الضمان محل البنوك والمؤسسات المالية في حقوقها اعتبارا عند الاحتمال للاستحقاقات المسددة وفي حدود تغطية الخطر؛
 - يكون عائد استعمال التأمينات العينية أو الشخصية بعد أن تحققها البنوك والمؤسسات المالية، موضوع تسوية بالصندوق وفي حدود المبالغ التي يتم تعويضها؛
 - يحدد مجلس إدارة الصندوق كيفيات تنفيذ الضمان.
- والملاحظ أن أهم التعديلات والإضافات التي جاء بها المرسوم رقم 03-289 فهي تتمثل أساسا في أن الصندوق كان منذ نشأته إلى غاية صدور المرسوم الجديد لا يغطي باقي الديون المستحقة من الأصول ومع صدور المرسوم الجديد أصبح يغطي باقي الديون المستحقة من الأصول والفوائد بنفس النسبة أي 70 %.
- كما حمل المرسوم الجديد تعديل في العبارات المستعملة حيث غيرت عبارة «مؤسسات القرض» بعبارة «البنوك والمؤسسات المالية».
- كذلك حمل المرسوم 03-289 إضافات والتمثلة في أنه يكون عائد استعمال التأمينات العينية أو الشخصية بعد أن تحققها البنوك والمؤسسات المالية، موضوع تسوية بالصندوق وفي حدود المبالغ التي يتم تعويضها، كذلك يحدد مجلس إدارة الصندوق كيفيات تنفيذ الضمان أما المؤسسات التي يمكن أن تتخبط في الصندوق هي كل بنك أو مؤسسة مالية تقوم بتمويل مشاريع اعتمدها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

(1) المرسوم التنفيذي رقم 03-289 المؤرخ في 10 سبتمبر 2003، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 98-200، والمتضمن إحداه صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض، الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، العدد 54، المواد، 01، 02، 03، 05، ص8.

وقد أسندت مهام تسيير الصندوق للمدير العام للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بمساعدة أمانة دائمة⁽¹⁾ ومن هذا نستخلص أن صندوق الكفالة المشترك لضمان أخطار القروض، أنشأ أساساً لتكملة عمل الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب حيث نلاحظ أن مقر عمل الصندوق يكون داخل الوكالة، ويسير من طرف مدير الوكالة، كذلك فإن الصندوق لا يضمن إلا القروض للمشاريع التي تمت المصادقة عليها من طرف الوكالة، حيث أن مساهمة أصحاب المشاريع في الصندوق تعتبر أحد الشروط الأساسية للحصول على دعم والمزايا التي تقدمها الوكالة.

الفرع الثالث: موارد الصندوق.

تأتي موارد الصندوق من المصادر التالية:

أ/ تخصيص أولي من أموال خاصة:

- مساهمة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب؛
- مساهمة الخزينة العمومية؛
- مساهمة مؤسسات القرض المنخرطة برأسمال؛

ب/ الاشتراكات المدفوعة للصندوق من:

- الشباب ذوي المشاريع؛
- مؤسسات القرض المنخرطة؛
- عائد التوظيفات المالية من أموال الصندوق الخاصة والاشتراكات المحصلة؛
- الهبات والوصايا المخصصة للصندوق؛
- كما يمكن للصندوق أن يلجأ إلى تسهيلات مصرفية لتغطية حاجته المالية ويقوم بكل عمليات التوظيف التي يراها مفيدة طبقاً للتنظيم المعمول به.

وقد أدخلت تعديلات بسيطة على موارد الصندوق بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03-289 ومست أساساً إلغاء إمكانية لجوء الصندوق إلى التسهيلات المصرفية لتغطية حاجاته المالية، وأضيفت لموارد الصندوق التخصيصات التكميلية من أموال خاصة، عند الحاجة تأتي من المشاركين برأس المال الأولي ومن بنوك ومؤسسات مالية جديدة منخرطة، كذلك مس التعديل استبدال عبارة «مؤسسات القرض» بعبارة «البنوك والمؤسسات المالية».

(1) المرسوم التنفيذي رقم 03-289 المؤرخ في 10 سبتمبر 2003، المرجع سابق، المادة 06، ص 8 - 9.

المبحث الثاني: تحليل واقع المرافقة المقاولاتية في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع الشلف للفترة (2010/2018).

سنحاول في هذا المبحث تحليل وتقييم الدور الذي لعبته المرافقة المقاولاتية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال النتائج المحققة من طرف جهاز الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب بالشلف وهذا من خلال الفترة 2010-2018.

المطلب الأول: شروط التأهيل وصيغ التمويل والإعانات المقدمة من طرف الوكالة.

الفرع الأول: استثمار الإنشاء.

1- شروط التأهيل في استثمار الإنشاء: يجب أن تتوفر في أصحاب المشاريع جملة من الشروط تتمثل في⁽¹⁾:

- أن يكون الشاب بطالا غير منخرط لدى مصالح (CASNOS-CNAS)؛
- أن يتراوح سن الشاب بين 19 و 35 سنة ويمكن أن يصل إلى سن 40 سنة إلى المسير إذا تعهد بخلق ثلاث مناصب شغل دائمة؛
- أن يكون لديه المؤهلات المهنية والعلمية ذات العلاقة بالنشاط المرتقب؛
- أن يقدم مساهمة شخصية في تمويل المشروع؛
- أن يكون مسجلا لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل كطالب للعمل.

2- الهيكل المالي للتمويل

توجد صيغتان للاستثمار وهما صيغة التمويل الثنائي والذي يساهم فيها الشاب والوكالة فقط في التركيبة المالية للمشروع، والتمويل الثلاثي الذي يساهم فيه الشاب، الوكالة، والبنك، كما هو موضح في الجدولين المواليين:

الجدول رقم (04): يوضح صيغ التمويل الثنائي في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

التمويل الثنائي (الشاب، الوكالة)	
مساهمة الشاب	مساهمة الوكالة
مستوى الاستثمار يقل أو يساوي خمس (05) ملايين دج	
%29	%71
مستوى الاستثمار يزيد عن خمس (05) ملايين دج ويقل عن عشرة (10) ملايين دج	
%28	%72

المصدر: المرسوم التنفيذي 103-11 المؤرخ في 06 مارس 2011، المادتان 03 و04، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 14، الصادر بتاريخ: 2011/03/06، ص 18.

(1) المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 06/09/2003، يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، العدد 54، المادة 2. ص 10.

الجدول رقم (05): يوضح صيغ التمويل الثلاثي في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

التمويل الثلاثي (الشباب، الوكالة، البنك)		
مساهمة البنك	مساهمة الوكالة	مساهمة الشباب
مستوى الاستثمار يقل أو يساوي خمس (05) ملايين دج		
70%	29%	01%
مستوى الاستثمار يزيد عن خمس (05) ملايين دج ويقل عن عشرة (10) ملايين دج		
70%	28%	02%

المصدر: المرسوم التنفيذي 11-103 المؤرخ في 06 مارس 2011، المادتان 03 و04، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 14، الصادر بتاريخ: 06/03/2011، ص 18.

3- الإعانات المالية والامتيازات الجبائية.

تمنح الإعانات والامتيازات الجبائية على مرحلتين:

3-1- مرحلة الانجاز:

➡ **الإعانات المالية:** بالإضافة إلى القرض دون فائدة المذكور في الجدول أعلاه، تمنح ثلاثة قروض دون فائدة أخرى للشباب أصحاب المشاريع⁽¹⁾:

- ❖ قرض دون فائدة يقدر بـ 500.000 دج موجه للشباب حاملي شهادات التكوين المهني، لاقتناء ورشات متنقلة لممارسة نشاطات الترصيص وكهرباء العمارات والتدفئة والتكييف والزجاج ودهن العمارات ومكانيك السيارات.
- ❖ قرض دون فائدة لإنشاء مكاتب جماعية يصل إلى 1000.000 دج للإعانة من أجل الكراء بالنسبة للطلبة الجامعيين لإحداث مكاتب جماعية، لممارسة النشاطات المغلقة بالأطباء، مكاتب الدراسات، ومكاتب المحامين الخ.
- ❖ تخفيض نسبة الفوائد البنكية بـ 100% بالنسبة لكل النشاطات (نسبة الفائدة 0%).

➡ **الامتيازات الجبائية:**

- ❖ تطبيق معدل مخفض بنسبة 05% من الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار؛
- ❖ الإعفاء من دفع رسوم نقل الملكية على الاكتسابات العقارية؛
- ❖ الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات الصغيرة.

3-1- مرحلة الاستغلال⁽²⁾:

(1) المرسوم التنفيذي رقم 11-103 المؤرخ في 06 مارس 2011، المرجع سابق، المادة رقم 11، ص 18.

(2) دليل إنشاء مؤسسة مصغرة، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ص 6.

- ❖ الإعفاء من الرسم العقاري على البيانات لمدة 3 سنوات، أو 6 سنوات للمناطق الخاصة والهضاب العليا أو 10 سنوات لمناطق الجنوب؛
- ❖ الإعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية والمؤسسات المصغرة عندما يتعلق الأمر بترميم الممتلكات الثقافية؛
- ❖ الإعفاء الكلي من الضريبة الجزافية (IFU) ابتداء من تاريخ الاستقلال، أو لمدة 3 سنوات ابتداء من تاريخ بداية النشاط، أو 6 سنوات للمناطق الخاصة أو عشرة (10) سنوات لمناطق الجنوب؛
- ❖ تمدد فترة الإعفاء من الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU) لمدة عامين (02) عندما يتعهد المستثمر 03 عمال على الأقل لمدة غير محددة؛
- ❖ إعفاء ضريبي تدريجي ابتداء من انتهاء فترة الإعفاء لمدة 03 سنوات بنسبة 75%، 50%، 25% على التوالي.

الفرع الثاني: مراحل المرافقة عند الإنشاء.

يستفيد أصحاب المؤسسات من المساعدة التقنية للوكالة واستشارتها ومرافقتها ومتابعتها وكل هذا دون مقابل وتتمحور عملية المرافقة حول⁽¹⁾:

1- الاستقبال والتوجيه: وهذا من خلال ما يلي:

أ) الاتصال الأول بفرع أو ملحقة الوكالة من أجل الإعلام والتوجيه؛

ب) جلسة إعلام جماعية تسمح لحامل المشروع، بتكوين فكرة واضحة عن جهاز الوكالة وتقييم اللقاء الفردي الأول.

ت) يسمح اللقاء الفردي الأول بـ:

- إقامة علاقة بين حامل المشروع ومرافقه؛
- تكوين فكرة واضحة عن النشاط المرتقب؛
- إثبات المؤهلات والمكتسبات المهنية؛
- مشاركة صاحب المشروع في دراسة السوق.

2- المساهمة في جمع المعلومات من أجل :

- هيكلية المعطيات المجمع حول السوق المحتمل؛
- تحديد اختيار التجهيزات الموافقة للمشروع؛
- تحديد الاختيارات القانونية والموارد البشرية والمالية الضرورية لإنجاز المشروع.

3- يتم تقييم المشروع على أساس مخطط عمل أو الدراسة التقنية الاقتصادية؛


4- يتم تقييمه تقنياً والموافقة عليه من طرف لجنة انتقاء وتمويل المشاريع، قصد تمويل المشروع؛

5- بعد قبول المشروع والموافقة على تمويله يستفيد صاحب المشروع إجبارياً من تكوين في تقنيات تسيير المؤسسات قبل التمويل.

(1) www.ansej.org.dz. Consulte le 24/02/2018.

- 6- الإنشاء القانوني وتمويل المشروع: ينبغي على حامل المشروع اختيار الصيغة القانونية للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة، استكمال الملف من أجل التمويل؛
- 7- تقدم الوكالة كل دعمها للحصول على قرض مصرفي؛
- 9- عند انطلاق النشاط يتم القيام بزيارات بصفة منتظمة من طرف المرافق لإعطاء النصائح والرفع من حظوظ نجاح وتطور المؤسسة الصغيرة والمتوسطة.

الشكل رقم(02): مراحل المرافقة في مرحلة الإنشاء.



المصدر: موقع الوكالة لدعم تشغيل الشباب <http://www.ansej.org.dz>

الفرع الثالث : استثمار التوسيع.

يتعلق استثمار التوسيع بالمؤسسات المصغرة والمنجزة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والتي تطمح إلى توسيع قدراتها الإنتاجية في النشاط نفسه أو نشاط مرتبط بالنشاط الأصلي.

1- شروط التأهيل: يجب أن يتوفر في المؤسسة الصغيرة والمتوسطة الشروط الآتية⁽¹⁾:

- جمع ثلاث (03) سنوات من النشاط في المناطق العادية أو ستة (06) سنوات في المناطق الخاصة؛
 - تسديد كامل للقرض المصرفي في حالة تغيير المصرف أو صيغة التمويل من ثلاثي إلى ثنائي؛
 - تسديد نسبة 70 % من القرض دون فائدة في حالة التمويل الثنائي؛
 - تسديد مستحقات القرض دون فائدة بانتظام؛
 - تقديم الحصيلة الجبائية (مجموع الميزانيات الجبائية) لمعرفة التطور الايجابي للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة.
- التركيبة المالية: يوجد نوعان من التمويل في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالنسبة لاستثمار التوسيع، كما هو الحال في استثمار الإنشاء.

2-1- الإعانات المالية والامتيازات الجبائية للتوسيع: تمنح الإعانات المالية والامتيازات الجبائية الممنوحة نفسها في استثمار الإنشاء ماعدا القروض دون فائدة الإضافية (قرض الإيجار، قرض الورشات المتنقلة، وقرض المكاتب الجماعية).

2-2- مراحل المرافقة عند التوسيع: ويمكن إيجازها في الشكل الآتي :

الشكل رقم(03): مراحل المرافقة في مرحلة التوسيع.



المصدر: دليل إنشاء مؤسسة مصغرة بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ص12.

(1) دليل إنشاء مؤسسة مصغرة بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ص11.

المطلب الثاني: تقييم حصيلة انجازات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب - فرع الشلف- بعد عملية المرافقة. لإبراز الدور الذي تؤديه المرافقة المقاولاتية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قمنا بدراسة وتقييم حصيلة المشاريع التي تم إنشاؤها في الفترة الممتدة من سنة 2010 إلى سنة 2018 في إطار الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب فرع الشلف.

الفرع الأول: تطور المشاريع المحدثة في إطار الوكالة خلال الفترة 2010-2018.

عرف تطور المشاريع المحدثة في إطار الوكالة خلال الفترة 2010-2018 الوضعية التالية:


أولاً: المشاريع المحدثة في إطار الوكالة خلال الفترة 2010-2018.

تطور المشاريع المحدثة في إطار الوكالة خلال الفترة 2010-2018 يمكن حصرها في الجدول والشكل التاليين:
الجدول رقم (06): تطور المشاريع المحدثة خلال الفترة 2010 - 2018.

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	المجموع
عدد المشاريع المحدثة	456	1128	1382	822	896	370	117	71	235	5477

المصدر: بناء على المعطيات المقدمة من الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب بالشلف.

الشكل رقم (04): تطور عدد المشاريع المحدثة خلال الفترة 2010 - 2018.



المصدر: بناء على معطيات الجدول رقم (05).

تبين المعطيات الواردة في الجدول رقم (06) مجموع المشاريع الممولة من قبل الوكالة خلال الفترة الممتدة بين سنة 2010 إلى غاية 2018 حيث بلغ عددها 5477 مؤسسة.

نلاحظ من الشكل رقم (04) أن هناك تزايد ثم تناقص في عدد المشاريع المجدولة من طرف الوكالة خلال الفترة 2010 - 2018 اذ يمكن تقسيم هذه الفترة إلى مرحلتين:

✓ **المرحلة الأولى:** من سنة 2010 - 2012 عرفت تزييدا كبيرا في عدد المشاريع، وذلك نظرا للتسهيلات والتدابير التي وضعتها الحكومة سنة 2011، وكذا الدور الذي لعبته اللجنة المحلية لانتقاء واعتماد وتمويل المشاريع (CSVF) في رفع الضغوط والعراقيل البنكية التي كانت تواجه أصحاب المشاريع بالإضافة إلى دور المرافقة

التي ساعدت على تذليل الصعوبات والعقبات، ومكنت من استحداث المشاريع حيث بلغت المشاريع الممولة ذروتها سنة 2012 وقدرت ب 1382 مشروع.

✓ **المرحلة الثانية:** من 2013 - 2018 والتي تميزت بتراجع كبير مقارنة بالمرحلة السابقة، ويعود السبب انخفاض كبير في مداخيل المحروقات بما أدى إلى انخفاض ميزانية الدولة وصولاً إلى اعلان الحكومة عن ترشيد النفقات العمومية (تدابير التقشف) والتي أثرت على كل المجالات المؤسسات بما فيها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب إلى انخفاض كبير في عدد المشاريع بسبب تشعب عدة قطاعات (الخدمات) والتي قامت بتجميد عدة نشاطات (النقل) والاقْتِصَار على النشاطات الأكثر ربحية مثل: الفلاحة والصيد البحري والصناعة والسياحة.

ثانياً: توزيع المشاريع المحدثة بين الجنسين خلال فترة الدراسة 2010 - 2018.


يمثل الجدول والشكل التاليين توزيع المشاريع حسب الجنسين الذكور والإناث:

الجدول رقم (07): يوضح توزيع عدد المشاريع المحدثة حسب الجنس خلال الفترة 2010 - 2018.

الجنس	السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
ذكور		421	1074	1308	776	854	319	99	54	223
النسبة %		8.21	20.95	25.51	15.13	16.65	6.22	1.93	1.05	4.35
إناث		35	54	74	46	42	51	18	17	12
النسبة %		10.03	15.47	21.20	13.18	12.03	14.61	5.17	4.87	3.44

المصدر: بناء على المعطيات المقدمة من الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب بالشلف.

الشكل رقم (05): توزيع المشاريع المحدثة حسب الجنس خلال الفترة 2010 - 2018.



المصدر: بناء على معطيات الجدول رقم (05).

ويلاحظ من خلال الشكل رقم (05) أن أغلب المشاريع الممولة من طرف الوكالة تعود للذكور وهو ما يفسر ضعف المقابلة النسوية بالولاية، وذلك لعدة أسباب منها أن الاستثمار يشكل عام يحتوي على مخاطر أي إمكانية النجاح وإمكانية الفشل، والمرأة بطبيعتها تخاف من المخاطرة، وكذلك عدد الأنشطة التي يمكن للمرأة العمل فيها ضئيل مقارنة بالذكور حيث أن أنشطة هي حكر على الذكور لما فيها من صعوبة بدنية وحتى ذهنية مع العادات والتقاليد السائدة في المجتمع التي تجعل العمل حكرا على الرجال وكذا رغبة الإناث في الحصول على وظائف ثابتة، يعود ذلك بدرجة كبيرة إلى طبيعة النشاط وكذا وجود هيئة ثلاثم خصائص المرأة وهي وكالة القرض المصغر.


ثالثا: توزيع المشاريع بحسب المستوى التعليمي خلال فترة الدراسة 2010 - 2018.

الجدول رقم (08): توزيع المشاريع المحدثة حسب المستوى التعليمي للمسير خلال الفترة 2010-2018.

المستوى التعليمي	عدد المسيرين	النسبة
جامعي	370	6.76 %
التكوين المهني	1470	26.84 %
ثانوي	656	11.98 %
متوسط	2579	47.09 %
ابتدائي	402	7.34 %

المصدر: بناء على المعطيات المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.

الشكل رقم (06): توزيع المشاريع المحدثة حسب المستوى التعليمي للمسير.



المصدر: بناء على معطيات الجدول رقم (08).

يوضح الجدول رقم (08) والشكل رقم (06) أن غالبية المستفيدين من الوكالة هم أصحاب المستوى المتوسط بنسبة 47 % ويأتي هذا الترتيب بسبب سيطرة الأنشطة التي لا تتطلب تكوين عالي كما هو الحال بالنسبة لنشاط النقل لكل أشكاله وكراء السيارات التي عرفت سيطرة كبيرة خلال فترة الدراسة، يليهم أصحاب التكوين المهني بنسبة 27 % لأن مراكز التكوين المهني توفر التخصصات أكثر اقترابا من الواقع وما توليه الدولة من تسخير كافة الإمكانيات لتشجيع أصحاب التكوين المهني ثم يليها أصحاب المستوى الثانوي بنسبة 12% التي تمثل

المؤسسات المنشأة ناتجة عن الخبرة السابقة لأصحابها في هذا المجال، ويأتي في ذيل الترتيب الابتدائي وفئة الجامعيين بنسبة 07 % فقط أي بعدد 402 و306 مسير على التوالي، وهذا ما يفسر بعدم مساهمة الجامعة بنسبة كبيرة في تشجيع الفكر المؤسساتي وتوجه خريجي الجامعة للعمل في الوظائف الحكومية، والعزوف عن المبادرات المقاولاتية وهو الأمر الذي دفع بالوكالة إلى إبرام اتفاقيات شراكة مع الجامعة متمثلة في إنشاء دار المقاولاتية التي تهدف إلى تشجيع الطلبة الجامعيين إلى دخول عالم المقاولاتية.

رابعاً: توزيع المشاريع المحدثة حسب طبيعة التمويل والبنك المقرض خلال الفترة 2010 - 2018.

❖ توزيع المشاريع المحدثة حسب طبيعة التمويل خلال الفترة 2010-2018.

يمكن توزيع المشاريع المحدثة حسب طبيعة التمويل كما يبينه الجدول التالي:


❖ الجدول رقم (09): توزيع عدد المشاريع المحدثة حسب طبيعة التمويل خلال الفترة 2010 - 2018

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
عدد المشاريع المحدثة	456	1128	1382	822	896	370	117	71	235
تمويل ثلاثي	415	1121	1381	819	894	366	116	69	234
تمويل ثنائي	5	7	1	3	2	4	1	2	1

المصدر: بناء على المعطيات المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.

ويمكن توضيح ذلك في الشكل الموالي:

الشكل رقم (07): توزيع عدد المشاريع المحدثة حسب طبيعة التمويل



المصدر: بناء على معطيات الجدول رقم (09).

نلاحظ من خلال الجدول رقم (09) والشكل رقم (07) وتعلى مدار تسعة سنوات من نشاط ANSEJ فرع الشلف تم تمويل وخلق 5477 مؤسسة مصغرة وهو عدد معتبر أي بمعدل 609 مؤسسة سنويا وهو رقم مشجع جدا، أما الذروة فقد كانت في السنوات 2011 و2012 بعدد 1121 و1381 على التوالي وهذا راجع إلى سبب رئيسي وهو الإجراءات الجديدة التي اتخذتها الحكومة عن طريق ANSEJ حيث تم تغيير معدلات المساهمة الشخصية

للشباب المستثمر من 5% و 10% حسب مبلغ الاستثمار إلى 1% و 2%، وكذلك رفع الحد الأقصى للاستثمار إلى 10000000 دج وتخفيف الإجراءات الإدارية المختلفة، وكذلك الامتيازات الجبائية التي أصبحت مريحة جدا كرفع مستوى تخفيض نسب فوائد القروض من 60% إلى 95%.....، وهي إجراءات شجعت الشباب إلى التقرب من الوكالة للاستفادة من تمويل مشاريعه حيث أن نسبة مساهمته المالية أصبحت في متناوله. وسبب هو محاولة تهدئة الوضع الذي اتسم في تلك الفترة بالاضطراب، خصوصا ما شهدته بعض الدول العربية آنذاك بما يسمى بالربيع العربي وإسقاط عدة رؤساء، وهو ما أدى بالحكومة الجزائرية إلى اتخاذ إجراءات اجتماعية واقتصادية كثيرة لاحتواء الوضع خصوصا ما تعلق بفئة الشباب، وأكثر هذه الإجراءات مست أجهزة دعم تشغيل الشباب بصفة عامة، بما فيها ANSEJ، ما يسمى بشراء السلم الاجتماعي وهي سياسة نجحت إلى حد كبير.

ونلاحظ أن الغالبية الساحقة للمؤسسات التي مولتها ANSEJ، اختارت نمط التمويل الثلاثي، وهذا راجع إلى أن مساهمة الشباب المستثمر لا تتعدى 1% و 2% حسب الاستثمار، وهي نسبة ضئيلة يسهل توفيرها من طرف الشباب، ونسبة الوكالة هي 28% و 29%، أما النسبة المتبقية أي 70% فيمولها طرف الثالث وهو البنك. هذا عكس التمويل الثنائي والذي فيه طرفان هما وكالة ANSEJ بنفس النسب السابقة 28% و 29%، والشباب المستثمر والذي نسبته 71% و 72% حسب مبلغ الاستثمار، وهي نسبة ليس بمقدور الشباب توفيرها وهذا ما يعكس نسبة 0,48% لنمط التمويل الثنائي.

وكما أنه من سنة 2013 إلى 2018 عرف التمويل الثنائي تناقص كبير بسبب تخفيض نسبة الفائدة في القرض البنكي للتمويل الثلاثي إلى 100% (نسبة الفائدة 0%) ابتداء من سنة 2013.

❖ توزيع المشاريع المحدثة حسب البنك المقرض خلال الفترة 2010-2018.

وحسب البنوك الممولة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار التمويل الثلاثي عن طريق الوكالة للفترة 2010-2018 فنجد:

يوضح الجدول التالي المشاريع المحدثة حسب البنك المقرض:


❖ الجدول رقم (10): توزيع المشاريع المحدثة حسب البنك المقرض للفترة 2010-2018.

الرقم	التصنيف	العدد	النسبة
01	بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR	1894	34.58%
02	البنك الوطني الجزائري BNA	1102	20.12%
03	البنك الخارجي الجزائري BEA	677	12.36%
04	القرض الشعبي الجزائري CPA	728	13.29%
05	بنك التنمية المحلية BDL	1076	19.65%

المصدر: تم إعداد الجدول بناءً على معطيات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

ويمكن توضيح ذلك في الشكل الموالي:

الشكل رقم (08): توزيع المشاريع المحدثة حسب البنك المقرض للفترة 2010 - 2018.



المصدر: بناء على معطيات الجدول رقم (10).

من خلال الجدول رقم (10) والشكل رقم (08) نلاحظ ان BADR هو الممول الأكبر لمشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب على مستوى ولاية الشلف بنسبة 34.58% سبب ارتفاعها راجع إلى طبيعة ونوع النشاط (الفلاحة) والولاية يغلبها ذات طابع فلاحي ثم يلي BNA بنسبة 20.12%، و BDL بنسبة 19.65%، ثم CPA بنسبة 13.29%، و BEA بنسبة 12.36%، وهي بنوك مخصصة في تمويل مشاريع الشباب في مختلف القطاعات خاصة والتي عرفت إقبالا كبيرا من طرف الشباب.

وهناك غياب كلي للبنوك الخاصة والأجنبية وهذا راجع إلى أن البنوك العمومية الزاما عليها مسابرة سياسة الدولة وبالتالي تمويل هذه المؤسسات الشبابية الخاصة مع حصولها على ضمانات كبيرة لاسترجاع قيمة القرض عن طريق صندوق الكفالة على القرض وكذلك الرهن الحيازي للعتاد لصالحها وصالح الوكالة ANSEJ.

الفرع الثاني: التوزيع القطاعي والجغرافي للمشاريع المحدثة خلال الفترة 2010 - 2018.

خلال هذا الفرع سنحاول تحليل توزيع المشاريع الممولة حسب القطاع وحسب المنطقة

أولا: التوزيع القطاعي للمشاريع المحدثة حسب قطاع النشاط خلال الفترة 2010-2018.

توزعت المشاريع المحدثة في إطار الوكالة على القطاعات الاقتصادية بالكيفية التالية:


❖ الجدول رقم (11): توزيع عدد المؤسسات المنشأة حسب قطاع النشاط للفترة 2010 - 2018.

النسبة	عدد المؤسسات	قطاع النشاط
21.05 %	1153	الفلاحة والصيد البحري
6.99 %	383	الصناعة
68.80 %	3768	الخدمات
3.16 %	173	البناء والاشغال العمومية
100 %	5477	المجموع

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع الشلف.

والشكل الموالي يوضح تفاوت توزيع المقاولاتية المحدثة عبر القطاعات خلال فترة الدراسة.

الشكل رقم (09): عدد المؤسسات المنشأة في ولاية الشلف حسب قطاع النشاط للفترة 2010 - 2018.



المصدر: بناء على معطيات الجدول رقم (11).

من خلال الجدول رقم (11) والشكل رقم (09) نلاحظ أن قطاع الخدمات يعتبر أهم قطاع يستقطب الشباب لإنشاء مؤسسات في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في ولاية الشلف بنسبة 69% ما يعادل 3768 مؤسسة، فغالبية الشباب يتجهون إلى المشاريع مضمونة الربح وأقل مخاطرة كالنقل (نقل المسافرين، نقل البضائع) وكراء السيارات مما يحظى اهتمام الشباب المستثمر أكثر من القطاعات الأخرى، كما أنها لا تحتاج إلى مؤهلات عالية يكفي وجود رخصة السياقة للحصول على هذا النوع من المشاريع وسهولة تسييرها إضافة لتغطية الطلب المتزايد على النقل، ويأتي في المرتبة الثانية قطاع الفلاحة والصيد البحري بنسبة 21% بمعدل 1153 مؤسسة أغلبها نشاطات في الصيد (قوارب الصيد) و زراعة الحبوب (جرار فلاحي) وتربية المواشي والأبقار والدواجن والنحل، ثم تأتي الصناعة في المرتبة الثالثة بنسبة 7% أي ما يعادل 383 مؤسسة ويأتي في أدنى المرتبة قطاع البناء والأشغال العمومية وبالتالي هذا النوع من النشاطات يتطلب التكوين والخبرة وهذا ما يؤثر على المسيرة التنموية في الولاية .

ثانيا: التوزيع الجغرافي للمشاريع المحدثة خلال الفترة 2010 - 2018.

توزعت المشاريع المحدثة جغرافيا خلال الفترة 2010-2018 عبر بلديات الولاية حسب الجدول التالي:

❖ الجدول رقم (12): التوزيع الجغرافي للمشاريع المحدثة خلال الفترة 2010 - 2018

عدد المشاريع المحدثة في	البلدية	البلدية	رقم البلدية	الدائرة	رقم الدائرة
					الدائرة
1596	1373	الشلف	1	الشلف	1
	120	سنجاس	2		
	103	أم الدروع	3		
195	147	واد الفضة	1	واد الفضة	2
	29	بني راشد	2		
	19	أولاد عباس	3		

الفصل الثاني: دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالشلف خلال الفترة (2010/2018)

134	67	الكريمة	1	الكريمة	3
	67	حرشون	2		
560	331	الزبوجة	1	الزبوجة	4
	40	بنايرية	2		
	189	بوزغاية	3		
682	192	أولاد فارس	1	أولاد فارس	5
	391	الشطية	2		
	99	لببيض مجاجة	3		
586	247	بوقادير	1	بوقادير	6
	214	واد سلي	2		
	125	الصبة	3		
110	99	أولاد بن عبد ع ق	1	أولاد بن ع ق	7
	11	الحجاج	2		
62	41	تاوقريت	1	تاوقريت	9
	21	الظهرة	2		
101	73	عين مران	1	عين مران	10
	28	الهرانفة	2		
389	223	تنس	1	تنس	11
	28	سيدي ع الرحمان	2		
	138	سيدي عكاشة	3		
429	110	أبو الحسن	1	أبو الحسن	12
	198	تلعصة	2		
	121	تاجنة	3		
103	67	المرسي	1	المرسي	13
	36	مصدق	2		
530	168	بني حواء	1	بني حواء	14
	247	بريرة	2		
	115	واد غوسين	3		
5477	5477	المجموع			

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع الشلف.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه تركز المشاريع بالدوائر الكبرى كالشلف بـ 1596 مؤسسة ودائرة أولاد فارس بـ 682، دائرة بوقادير بـ 586 مؤسسة، دائرة الزبوجة بـ 560 مؤسسة ودائرة بني حواء بـ 530 مؤسسة، وتأتي في ذيل الترتيب دائرة تاوقريت بـ 62 مؤسسة فقط وهو ما يبين اختلال كبيرا في توزيع المشاريع المحدثه بين المناطق الشمالية والجنوبية.

ويعود سبب هذا الاختلال حسب مسؤولي الوكالة بفرع الشلف إلى عدة أسباب منها:

✚ غياب المؤهلات المهنية لدى شباب المناطق النائية مما حال دون توجيههم نحو إنشاء مشاريع خارج القطاع الفلاحي؛

✚ العادات والتقاليد والعامل الديني تحديدا بسبب شبهة الربا في القروض الممنوحة؛

✚ غياب مصادر التمويل الخاصة بالمساهمة الشخصية والمصاريف المترتبة عن الإنشاء القانوني للمشاريع.

الفرع الثالث: الأهمية الاقتصادية للمشاريع المحدثه.

سنتناول في هذا الفرع الأهمية الاقتصادية للمشاريع المحدثه من طرف الوكالة خلال فترة الدراسة، من خلال خلق مناصب عمل ودورها في تقليل البطالة من جهة، وتطور قيمة الاستثمارات للمشاريع المحدثه من جهة أخرى.

أولا: دور المشاريع المحدثه في توفير مناصب الشغل.

يوضح الجدول الموالي مساهمة المشاريع المحدثه في توفير مناصب العمل:


✚ الجدول رقم (13): مساهمة المشاريع المحدثه في توفير مناصب العمل خلال الفترة 2010-2018.

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	المجموع
المشاريع المحدثه	456	1128	1382	822	896	370	117	71	235	5477
عدد مناصب العمل	701	1508	2270	1788	2255	759	293	149	938	10706

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع الشلف.

والشكل الموالي يوضح دور المشاريع المحدثه في توفير مناصب العمل:

الشكل رقم (10): مساهمة المشاريع المحدثه في توفير مناصب العمل خلال الفترة 2010-2018



المصدر: بناء على معطيات الجدول رقم (13).

من خلال الجدول رقم (13) والتمثيل البياني في الشكل رقم (10) نلاحظ أن هناك تناسب بين المشاريع المنشأة ومناصب الشغل المحدثة خلال فترة الدراسة من 2010-2018 ويمكن تقسيمها إلى مرحلتين:

أولاً: 2010-2012 والتي تميزت بتزايد عدد المشاريع والتي قابلت تزايد في عدد المناصب الشغل وبلغت ذروتها سنة 2012 بـ 2270 منصب عمل من خلال استحداث 1382 مؤسسة حيث تميزت هذه الفترة بإقبال الشباب على مشاريع النقل، كراء السيارات والأنشطة الخدمية ذات الربح السريع وقلة المخاطرة وكذا لا تتطلب مؤهلات عالية.

ثانياً: 2013-2018 فقد عرفت هذه الفترة دخول تدابير التقشف أو اجراءات ترشيد النفقات حيث أثر جليا على المشاريع الوكالة ANSEJ والتي شهدت تراجعاً كبيراً مسجلة أدنى مستوى لها سنة 2018 بـ 938 منصب عمل وهذا راجع لتجميد العديد من الأنشطة خاصة النقل وكذا الشروط الجديدة التي وضعتها الوكالة بخصوص المؤهلات الواجب توفرها لصاحب المشروع أين صار توجه الوكالة نحو إنشاء مشاريع ذات نوعية.

كما تجدر الإشارة إلى انه بلغ عدد مناصب الشغل على مستوى وكالة الشلف من 1998 إلى غاية 2018 بـ 16662 منصب عمل ما يقابل 8751 مؤسسة محدثة.

أما على المستوى الوطني فقد بلغت عدد مناصب الشغل للفترة من 1998 إلى 2016 بـ 878267 منصب شغل ما يقابل 367980 مؤسسة أي نسبة توظيف لوكالة الشلف لسنة 2016 قدرت بـ 0.41% وطنياً.

ثانياً: تطور قيمة استثمارات المشاريع المحدثة في إطار الوكالة بالشلف.

يوضح الجدول الموالي استثمارات المشاريع المحدثة في إطار الوكالة بالشلف:


الجدول رقم (14): تطور قيمة الاستثمارات للمشاريع المحدثة خلال الفترة 2010-2018.

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
عدد المشاريع المنجزة	456	1128	1382	822	896	370	117	71	235
قيمة الاستثمارات (دج)	87.797.329.966	292.761.220.656	395.267.131.228	265.024.820.656	289.152.544.375	116.305.129.775	45.407.282.000	30.906.459.525	80.747.731.588

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع الشلف.

والشكل الموالي يوضح تطور قيمة الاستثمارات للمشاريع المحدثة:

الشكل رقم (11): تطور قيمة الاستثمارات للمشاريع المحدثة خلال الفترة 2010-2018.



المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع الشلف.

عرفت قيمت الاستثمارات الموجهة لاستحداث المشاريع بالوكالة ما يلي:

من الفترة (2012-2010) تميزت بتزايد قيمة الاستثمارات وذلك بتزايد عدد المشاريع حيث بلغت ذروتها خلال سنة 2012 بحوالي (395 مليار دج) لتتراجع قيمة الاستثمارات خلال الفترة (2018-2013) أين سجلت ادني قيمة لها سنة 2018 بحوالي (30 مليار دج) وهذا راجع لأسباب سالفه الذكر.

الفرع الرابع: المشاريع المتوقفة والفاشلة في إطار وكالة ولاية الشلف خلال الفترة 2018-2010.

رغم المجهودات التي بذلت وتبذل في سبيل التحسين النسبي لمحيط العمل هذه المشاريع أدت إلى تنامي عددها، إلا أن هذا لا يعني أنها معزل عن تعرضها للتعثر وال فشل (افلاس) وعدم قدرتها على دفع التزاماتها عند مواعيد استحقاقها، فقد وصل عدد المؤسسات المنشأة في إطار الوكالة لدعم وتشغيل الشباب بولاية الشلف والمتأخرة في دفع التزاماتها إلى 2252 مؤسسة، وأخرى متابعة قضائيا بمجموع 1529 قضية.

➤ المشاريع المتوقفة:

✚ مشاريع النقل ثم توقيفها سنة 2011؛

✚ تأجير بواخر النزهة؛

✚ تحويل البلاستيك، إنشاء مؤسسة الطاكسي، تنظيف الملابس، المخازن وصنع الحلويات.

➤ أسباب فشل المشاريع:

إن وصول المؤسسات المصغرة الى هذه الوضعية ليس نتاج اللحظة، ولكن تتجم عن عدة مسببات أبرزها:

- عدم الخبرة والمهارة الإدارية لأصحاب هذه المشاريع؛
- نقص كفاءاتهم التسويقية أو ضعف خبرتهم بالمفهوم الحقيقي للتسويق؛
- العراقيل الإدارية خارج إطار الوكالة والتي تواجه أصحاب المؤسسات المصغرة من ناحية الكراء والمكان المناسب للمشروع؛

- المنح العشوائي للمشاريع دون الأخذ الاعتبار احتياجات كل منطقة وخصوصياتها؛
- تحويل قيمة القرض الخاص بالمشروع لشراء السيارات، السياحة، كراء المساكن للزواج.

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل تم إبراز وتقييم دور المرافقة المقاولاتية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال استعراض مختلف مراحل المرافقة للمؤسسات وكذا الامتيازات والإعانات المالية والجبائية المقدمة للشباب، وكذا دور صندوق الكفالة المشترك لضمان أخطار القروض في توفير الضمانات للمؤسسات المالية، أما فيما يخص الدراسة الميدانية فقد قمنا بعرض وتقييم حصيلة نشاطات الوكالة بعد عملية المرافقة مبرزين أهمية ودور المرافقة المقاولاتية من خلال الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية الشلف.



خاتمة:

إن للمرافقة المقاولاتية دور أساسي وفعال في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال ما تقدمه من خدمات ضرورية التي يحتاجها المقاول والمؤسسة المراد إنشاؤها والتي من شأنها تقليل العقبات التي تواجه حاملي المشاريع وزيادة عدد المؤسسات وتخفيض معدلات الفشل منها الدعم المالي، النصح، التكوين، التزويد بمختلف المعارف، والمهارات، والخيارات وهذا لا يتم إلا من خلال هيئات الدعم والمرافقة المختلفة التي تبنتها العديد من الدول والجزائر كباقي الدول كانت السبابة لانتهاج هذا المنهج من خلال إنشائها لمختلف هيئات الدعم بمختلف صيغها والتي تقوم بتقديم الدعم والمرافقة من أجل إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمختلف أنواعها. خاصة مع التحول من النظام الاقتصادي الموجه إلى اقتصاد السوق زاد الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مما أدى إلى ظهور آليات وهيئات الدعم والمرافقة التي أنشأتها الحكومة الجزائرية بهدف دعم ومرافقة هذه المؤسسات وتعد الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من الآليات التي تم إنشائها لهذا الغرض. ولمعالجة هذا الموضوع تناولنا الإطار النظري للمرافقة المقاولاتية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتقييم دور المرافقة المقاولاتية في الجزائر من خلال دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالشلف.

النتائج: قادتنا هذه الدراسة إلى جملة من النتائج منها:

1- نتائج اختبار الفرضيات: لقد أدت معالجة البحث إلى النتائج التالية:

➔ بخصوص الفرضية الأولى والتي رأيت أن أسلوب المرافقة المقاولاتية من بين الحلول المساعدة على الحفاظ على حياة المؤسسة الصغيرة والمتوسطة وضمان بقائها واستمراريتها لقد تم إثباتها من خلال برامج التكوين التي يخضع لها حاملي المشاريع والتي تكسبه خبرة ومهارة تساعده على مجابهة الأخطار والمشاكل التي تعترضه عند إنشاء مؤسسته.

➔ أما الفرضية الثانية والتي رأيت أن برامج المرافقة المقاولاتية في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ساهمت بشكل إيجابي في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية الشلف للفترة (2010-2018) قد تم إثباتها أيضا لكون المرافقة المقاولاتية في هذا الجهاز ساهمت في إحداث العديد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفي جميع القطاعات وذلك من خلال استعراض حصيلة نشاطات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

2- نتائج الدراسة:

أولا: نتائج الدراسة النظرية.

من خلال الدراسة النظرية استنتجنا ما يلي:

❖ تعتبر المرافقة المقاولاتية من أهم العناصر التي يحتاجها المقاول عند بداية إنشائه لمؤسسته الصغيرة والمتوسطة نظرا لمختلف التحديات والصعاب التي قد تواجهه فهي تساعده على تجسيد مشروعه إلى حقيقة بعدما كان مجرد فكرة.

خاتمة

- ❖ تقدم المرافقة المقاولاتية كل المعلومات الاقتصادية والتقنية والتشريعية والتنظيمية التي من شأنها المساعدة في خلق مؤسسات وتنمية نشاطها.
- ❖ تأكد لنا أن المرافقة يمكن أن تأخذ عدة أشكال ويحمل كل شكل منها بدوره عدة أنواع من الخدمات ويبقى هدفها الأساسي هو التخفيف من المخاطر التي تصادف المنشئين.
- ❖ ظهر الاهتمام بمرافقة إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر مع بداية التسعينات، أي في المرحلة التي شهدت بداية التحول من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق الذي يتميز بتشجيع الملكية الخاصة وروح المبادرة، ورغم تعدد العراقيل والمصاعب التي تواجهها، إلا أنها لعبت دورا هاما في مجال تقديم الدعم لمنشئ يظهر خاصة في شكل منح الإعانات كما أنها حملت الطابع الاجتماعي والتضامني بالدرجة الأولى.
- ❖ توجد العديد من الهيئات المختصة في المرافقة المقاولاتية. ANDI . ANSEJ . ANGEM. CNAC والتي يتمحور دورها الرئيسي في مرافقة وإيواء حاملي المشاريع ومؤسساتهم.

ثانيا: نتائج الدراسة الميدانية.

- من خلال الدراسة الميدانية وتحليل واقع المرافقة المقاولاتية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لأصحاب المشاريع استنتجنا مايلي:
- إن خدمات المرافقة المقاولاتية التي تقدمها الوكالة لأصحاب المشاريع تبدأ منذ ظهور فكرة المشروع إلى غاية تجسيده حيث يستفيد حامل المشروع من إرشادات وتوجيهات المرافق بالإضافة إلى الإعانات المالية والامتيازات الجبائية والشبه الجبائية.
 - إن للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وما تقدمه من مرافقة دور كبير في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك بالنظر إلى عدد المشاريع المستحدثة في إطار هذا الجهاز على الرغم من النقائص التي يعرفها.
 - ساهمت المقاولات المستحدثة في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في خلق مناصب عمل والتقليل من البطالة وبالتالي تحقيق التنمية المحلية.
 - التركيز على تقديم الخدمات المالية (التمويل. ضمان القروض. الامتيازات الجبائية. وغيرها) وبالرغم من ذلك فهي لا تؤثر بقوة على البنوك في منح القروض للشباب.
 - عدم القدرة على توجيه استثمارات الشباب نحو المشاريع المنتجة للثروة وضعف عمليات التحسيس في بعض البلديات حيث نلاحظ تزايد عدد المؤسسات المصغرة في قطاع النقل وبعض النشاطات غير المنتجة للثروة على حساب القطاع الصناعي والزراعي.

3- الاقتراحات:

- ✓ ضرورة تطوير وتنويع مختلف آليات وأجهزة المرافقة للشباب كحاضنات الأعمال والمشاتل مع ربط الجامعات بالمؤسسات الاقتصادية وتفعيل دور مختبرات البحث العلمي في تطوير الفكر المقاولاتي.

خاتمة

- ✓ تنظيم الأيام الإعلامية والتحسيسية لنشر ثقافة المقاوالتية في أوساط الشباب سيما الجامعيين.
- ✓ الاستفادة من الأفكار والأساليب والنماذج العربية والعالمية المختصة في مرافقة وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ توجيه المشاريع الجديدة المنشأة في إطار الوكالة في مختلف القطاعات حسب خصوصية ومؤهلات كل منطقة مع الأخذ بعين الاعتبار الاستثمار بالقطاعات ذات الأهمية مثل السياحة والقطاعات الإنتاجية بدلا من التركيز على المشاريع الخدمية ذات العائد السريع والتي تساهم بشكل كبير في تطوير وتنويع الاقتصاد الوطني.
- ✓ التوزيع العادل للمشاريع على مستوى الوطن عامة وعلى مستوى ولاية الشلف خاصة وذلك للحد من الفوارق الاجتماعية بين البلديات.
- ✓ تشجيع المقاوالت النسوية من خلال العمل على تحسيس هذه الفئة بالفكر المقاوالتية.
- ✓ العمل على تقليص مدة الدراسة وتمويل المشروع من خلال تقليص الإجراءات الإدارية وتسهيل الإجراءات مع البنوك خاصة.
- ✓ العمل على تفعيل الاتفاقيات المبرمة مع مختلف المؤسسات المتدخلة في إنشاء المؤسسات والتنسيق والتكامل لتسهيل عملية إنشاء المؤسسات.
- ✓ توسيع المعارض الدورية الداخلية والخارجية للمساهمة في تسويق منتجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا إنشاء شركات أو وكالات متخصصة في التسويق لمساندة هذه المؤسسات عن طريق توزيع وتصدير منتجاتها.
- ✓ التغيير في صيغة التمويل الثنائي بنسبة 50% مناصفة بين الوكالة وصاحب المشروع لخلق فرص أكبر لإنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة.

4- آفاق البحث:

بعد تناولنا دراسة موضوع المرافقة المقاوالتية الذي يبقى مفتوح امام الباحثين نظرا لحدائته وتعدد جوانبه، ارتأينا تقديم بعض الافاق البحثية والمتمثلة فيما يلي:

- دور المرافقة المقاوالتية في نجاح واستمرار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- أثر المرافقة المقاوالتية في تخفيض معدلات البطالة في الجزائر؛
- دور المرافقة المقاوالتية نحو التوجه المقاوالتية في الجزائر؛
- دراسة المرافقة المقاوالتية في عدة هيئات دعم مقاوالتية في فروع متعددة؛
- واقع المرافقة المقاوالتية في الجزائر؛
- المرافقة المقاوالتية وأثرها على استمرارية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

1. المراجع باللغة العربية.

أولاً: الكتب:

- 1- رايح خوني، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، بسكرة، الجزائر، الطبعة الأولى، 2008.
- 2- عبد الله خبايا، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2013.
- 3- ليث عبد الله القهري، بلال محمود الوادي، المشاريع الريادية الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية، دار الجامعة للنشر، عمان، 2012.
- 4- مجدي عوض مبارك، الريادة في الأعمال، عالم الكتاب الحديث، اربد، الاردن، 2009.
- 5- نبيل جواد، إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2007.

ثانياً: الأطروحات والمذكرات.

أ- الأطروحات:

- 1- آدم بن مسعود، ترقية دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، دكتوراه، علوم الاقتصادية، جامعة البليدة02، البليدة، 2015-2016.
- 2- محمد علي جودي، نحو تطوير المقاولاتية من خلال التعليم المقاولاتي، دكتوراه، علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم تسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، الدفعة 2015-2016.
- 3- محمد قوجيل، دراسة وتحليل سياسات دعم المقاولاتية في الجزائر، دكتوراه، علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2015-2016.

ب- المذكرات:

- 1- ابراهيم بشير، دور الاختيارات الاتصالية للمقاول في تجسيد الأفكار الإبداعية، دراسة مقارنة للمقاولين الشباب بالجزائر ANSEJ ومع معهد IFE جزر موريس، ماجيستر، علوم تسيير، جامعة باجي مختار، عنابة، السنة 2011.
- 2- سمير هريان، صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة، ماجيستير، علوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2014-2015.

- 3- محمد الناصر مشري، دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة دراسة للاستراتيجية الوطنية لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حالة ولاية تبسة، ماجستير علوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2008-2011.
- 4- محمد شقرون، دور المقاولاتية في ترقية المشاريع الصغيرة المنتجة، ماجستير، الإبداع والمقاولاتية، كلية العلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2014-2015.
- 5- محمد قوجيل، تقييم أداء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ماجستير، تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2008-2009.
- 6- مشري محمد الناصر، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة، ماجستير، استراتيجية المؤسسة للتنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2008-2011.
- 7- نادية دباح، دراسة واقع المقاولاتية في الجزائر وأفاقها(2000-2009)، ماجستير علوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2011-2012.
- 8- نسرین غيتي، مرافقة الشباب في إنشاء مؤسسة إنتاجية صغيرة، ماجستير، قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2008-2009.
- 9- نعيمة نيار، الخلفية المهنية والاجتماعية لشباب المنشئ لمؤسسات المصغرة، دراسة ميدانية لعينة من الشباب المستثمر في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل، ماجستير علم الاجتماع، جامعة الجزائر، 2007-2008.

ثالثا: المجلات والدوريات.

أ- المجلات:

- 1- محمد جودت ناصر، غسان العمري، قياس خصائص الريادة لدى طلبة الدراسات العليا في إدارة الأعمال وأثرها في الأعمال الريادية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 27، العدد الرابع، 2011.

ب- المحاضرات:

- 1- صندرة سايبی، محاضرات في إنشاء المؤسسة، جامعة قسنطينة 2، 2014-2015.

ثالثا: الملتقيات.

أ- الملتقيات الدولية:

1- بوخمم عبد الفتاح وصندرة سايبى، دور المرافقة في دعم إنشاء المؤسسات الصغيرة: واقع التجربة الجزائرية المؤتمر الثاني، القضايا الملحة للاقتصاديات الناشئة في بيئة الأعمال الحديثة، كلية الأعمال، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، 14-15 أبريل 2009.

2- سعيد بريش، ورقة عمل مقدمة للملتقى الدولي متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، اشراف مخبر العولمة واقتصادية شمال افريقيا، جامعة الشلف، 17-18 أبريل 2006.

ب- الملتقيات الوطنية:

3- أحمد قداري وآخرون، المرافق المقاولاتية وأثرها على التنمية الاقتصادية في الجزائر، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني الثالث حول المقاولاتية، مركز الجامعي غليزان، 23-24-25 أبريل 2017.

4- خذري توفيق وحسين بن الطاهر، المقاوله كخيار فعال لنجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، المسارات والمحددات، الملتقى الوطني حول واقع النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، الوادي، الجزائر 5-6 ماي 2013.

رابعا: القوانين والمراسيم.

1- المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 06 جويلية 1994. يتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، الجمهورية الجزائرية، الجريد الرسمية، العدد 44، الصادرة بتاريخ 07 جويلية 1994.

2- المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، العدد 52، الصادرة بتاريخ 11 سبتمبر 1996.

3- المرسوم التنفيذي رقم 98-200 المؤرخ في 09 جوان 1998، والمتضمن إحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع، الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، العدد 42، الصادرة بتاريخ 14 جوان 1998.

4- المرسوم التنفيذي رقم 01-282 المؤرخ في 24 سبتمبر 2001، يتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها، الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، العدد 55، الصادرة بتاريخ 26 سبتمبر 2001.

5- المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 06/09/2003، يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، العدد 54، الصادرة بتاريخ 10 سبتمبر 2003.

- 6- المرسوم التنفيذي رقم 03-289 المؤرخ في 10 سبتمبر 2003، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 98-200، والمتضمن إحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض، الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، العدد 54، الصادرة بتاريخ، 10 سبتمبر 2003.
- 7- المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي، الجمهورية الجزائرية، الجريد الرسمية، العدد 06، الصادرة بتاريخ 25 جانفي 2004.
- 8- المرسوم التنفيذي رقم 11-103 المؤرخ في 06 مارس 2011، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 03-290، ويتضمن شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، العدد 14، الصادرة بتاريخ 06 مارس 2011.
- 9- المرسوم التنفيذي رقم 13-253 المؤرخ في 2 جوان 2013، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 03-290، يتضمن شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، العدد 35، الصادرة بتاريخ 07 جويلية 2011.
- 10- المرسوم التنفيذي رقم 17-02 المؤرخ في 10 جانفي 2017 يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجمهورية الجزائرية، الجريدة الرسمية، العدد 02، الصادرة بتاريخ 11 جانفي 2017.

خامسا: النشريات.

- 1- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، دليل إنشاء مؤسسة، منشورات الوكالة، بدون سنة نشر.

II. المراجع باللغة الأجنبية:

أولا: الرسائل الجامعية

- 1- Duvert Régis, Hekimain Norbert, vaiiad, l'appui ala création d'entreprise ou d'activité ,étude pour la direction régionale du travail, de l'emploi et de la formation professionnelle Rhône alpes(D R T E F P),Ministère des affaires solidarite,France,mai,2002,P48.

III. مواقع الأنترنت.

- 1- الموقع الالكتروني للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب: www.ansej.org.dz 2019/03/25.
- 2- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، الموقع www.andi.dz، 2019/03/25.
- 3- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الموقع www.ongem.dz ، 2019/03/26.
- 4- <http://www.ansej.org.dz/?q=fr/content/le-dispositif-de-soutien-lemploi-des-jeunes> :vuele 24/03/2019.

الملاحق

وزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب



إنشاء مؤسسة مصغرة

التمويل الثلاثي

التركيبة المالية

- يتم التمويل الثلاثي بمشاركة كل من المستثمر، البنك و الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ويتكون من:
- 1- المساهمة الشخصية للشباب المستثمر.
 - 2- قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب،
 - 3- قرض بنكي مخفض للفوائد بنسبة 100% و يتم ضمانه من طرف صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع.

الهيكل المالي للتمويل الثلاثي

المستوى 2

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (ورقلة المساج)	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
من 5.000.001 دج إلى 10.000.000 دج	28 %	2 %	70 %

بسفي مرحلة استقلال المشروع

- الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات و إضافات البنايات.
- (لمدة ثلاث (03) سنوات، أو ستة (06) سنوات للمناطق الخاصة و الهضاب العليا، أو 10 سنوات لمناطق الجنوب).
- الإعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية و المؤسسات المصغرة عندما يتعلق الأمر بترميم الممتلكات الثقافية.
- الإعفاء الكلي من الضريبة الجزائرية الوحيدة (IFU) ابتداء من تاريخ الاستغلال.
- (لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ انطلاق النشاط، أو ستة (06) سنوات للمناطق الخاصة، أو 10 سنوات لمناطق الجنوب).

- تمديد فترة الإعفاء من الضريبة الجزائرية الوحيدة (IFU) لمدة عامين (02) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة (03) عمال على الأقل لمدة غير محددة.
- عند نهاية فترة الإعفاء، تستفيد المؤسسة المصغرة من تخفيض جبائي بـ:

- 70 % خلال السنة الأولى من الإخضاع الضريبي
- 50 % خلال السنة الثانية من الإخضاع الضريبي
- 25 % خلال السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي

www.ansej.org.dz

المستوى 1

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (ورقلة المساج)	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
حتى 5.000.000 دج	29 %	1 %	70 %

تخفيض نسب الفوائد البنكية

تخفيض نسبة فائدة القرض البنكي بـ 100% بالنسبة لكل النشاطات (نسبة الفائدة 0%).

الإعانات المالية

- تمنح لشباب أصحاب المشاريع، ثلاثة قروض إضافية :
- قرض بدون فائدة لاقتناء عربية ورشة = 500.000 دج لفائدة حاملي شهادات التكوين المهني.
- قرض بدون فائدة للكراء يصل إلى 500.000 دج.
- قرض بدون فائدة لإنشاء مكاتب جماعية يصل إلى 1000.000 دج للإعانة من أجل الكراء بالنسبة للطلبة الجامعيين (أطباء، محامون...)
- لإنشاء مكاتب جماعية.

الامتيازات الجبائية

تستفيد المؤسسة المصغرة من الامتيازات الجبائية التالية:

أه في مرحلة إنجاز المشروع

- تطبيق معدل مخفض نسبته 5 % من الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- الإعفاء من دفع رسوم نقل الملكية على الإكتسابات العقارية.
- الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات المصغرة.



08 شارع أرزقي بن بوزيد العناصر - الجزائر
الهاتف : 021.67.82.35/021.67.82.36
الفاكس: 021.67.56.51/021.67.75.74

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب



إنشاء مؤسسة مصغرة التمويل الثاني

التركيبة المالية

في صيغة التمويل الثاني تتشكل التركيبة المالية من:

- 1- المساهمة الشخصية للشباب المستثمر.
- 2- قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

الهيكل المالي للتمويل الثاني

المستوى 1

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وكالة تساج)	المساهمة الشخصية
حتى 5.000.000 دج	29%	71%

المستوى 2

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وكالة تساج)	المساهمة الشخصية
من 5.000.001 دج إلى 10.000.000 دج	28%	72%

الامتيازات الجبائية

تستفيد المؤسسة المصغرة من الامتيازات الجبائية التالية:

أ- في مرحلة إنجاز المشروع

- تطبيق معدل مخفض نسبته 5% من الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تتدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- الإعفاء من دفع رسوم الملكية على الإكتسابات العقارية.
- الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات المصغرة.

ب- في مرحلة استغلال المشروع

- الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات وإضافات البنايات، (لمدة ثلاث (03) سنوات ، أو ستة (06) سنوات للمناطق الخاصة و الهضاب العليا ، أو 10 سنوات لمناطق الجنوب).
- الإعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن تنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية والمؤسسات المصغرة عندما يتعلق الأمر بترميم لممتلكات ثقافية.
- الإعفاء الكلي من الضريبة الجزائرية الوحيد (IFU) ابتداء من تاريخ الإستغلال، (لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ بداية النشاط، أو ستة (06) سنوات للمناطق الخاصة، أو 10 سنوات لمناطق الجنوب).
- تمديد فترة الإعفاء من الضريبة الجزائرية الوحيدة (IFU) لمدة عامين (02) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة (03) عمال على الأقل لمدة غير محددة.
- عند نهاية فترة الإعفاء تستفيد المؤسسة المصغرة من تخفيض جبائي بـ:

- 70% خلال السنة الأولى من الإخضاع الضريبي
- 50% خلال السنة الثانية من الإخضاع الضريبي
- 25% خلال السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي



08 شارع لرزقي بن بوزيد العناصر - الجزائر

الهاتف : 021.67.82.35/021.67.82.36

الفاكس : 021.67.56.51/021.67.75.74

www.ansej.org.dz

وزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب



القروض الإضافية بدون فائدة :-

- الورشات المتنقلة
- المكاتب الجماعية
- الكراء



عربة ورشة

انتم حاملوا شهادة التكوين المهني، المتراوح عمركم بين 19 و 40 سنة،
يمكنكم الاستفادة من تمويل نشاطكم عربة ورشة في اطار دعم الوكالة بقروض من الوكالة بنسبة 28% أو 29% و بمساهمة شخصية بنسبة 01% أو 02% و بقرض بنكي بنسبة 70% (مخفض الفوائد 100%)، وذلك لاقتناء ورشتكم المتنقلة و ممارسة نشاطكم في مجالات الترتيب، كهرباء العمارات، التدفئة، التبريد، تركيب الزجاج، دهن العمارات و ميكانيك السيارات... (الخ).
و زيادة على ذلك، تستفيدون أيضا من قرض بدون فائدة لاقتناء عربة ورشة بقيمة 500.000 دج.



مكاتب جماعية

انتم الاطباء، المحاسبين الخبراء، المحاسبين، المدققين للحسابات،
مكاتب الدراسات التابعة لقطاع البناء و الأشغال العمومية،
يمكنكم الاستفادة من تمويل نشاطكم في اطار القروض الممنوحة لاكم من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و بقرض بنكي بنسبة 70% (مخفض الفوائد 100%)، و ذلك بمساهمة شخصية بنسبة 1% أو 2% من كلفة الاستثمار.
و زيادة على ذلك، تستفيدون أيضا من قرض للكراء بقيمة تصل الى 1.000.000 دج، مع زميل واحد او أكثر في نفس المقر "مكتبكم الجماعي".

يعتبر القرض الإضافي، قرض بدون فائدة، زيادة على القروض الممنوحة في إطار التمويل الثلاثي.

قرض الكراء

انتم اصحاب المشاريع في مجال الخدمات، تريدون انشاء مؤسستكم المصغرة،
زيادة على مساهمتكم الشخصية بقيمة 1% أو 2%، قرض الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بنسبة 28% أو 29% و القرض البنكي مخفض الفوائد 100% (0% نسبة الفوائد)،
استفيدوا أيضا من قرض الكراء بدون فائدة يصل إلى 500.000 دج لجميع النشاطات باستثناء تلك الخاصة بالمكاتب الجماعية.

إن مدة تسديد القرض البنكي لا يمكنها أن تكون أقل من ثمان (08) سنوات منها 03 سنوات إرجاء



www.ansej.org.dz

08 شارع أرزقي بن بوزيد العناصر - الجزائر

الهاتف : 021.67.82.35/021.67.82.36
الفاكس : 021.67.56.51/021.67.75.74



مسار انشاء مؤسسة مصغرة



التحسيس و الاعلام

حصول الشاب على كافة المعلومات الخاصة بالجهاز من مرافقة، تكوين، امتيازات، و فرص الإستثمار، و ذلك عن طريق حضور إحدى التظاهرات التي تنظمها الوكالة بصفة دورية أو عبر الإطلاع على البوابة الرقمية للوكالة أو التقرب المباشر من إحدى فروع و ملحقات الوكالة التي تغطي كافة التراب الوطني.

تكوين فكرة المشروع

إن فكرة المشروع يجب أن تكون نتيجة الدراسة و التقصي الناجع لفرص الإستثمار و كذا توافقها مع مؤهلاتكم (العلمية او المهنية) و قدراتكم على تجسيدها.

التسجيل عبر البوابة الإلكترونية

بعد تعيين المشروع المراد إنشائه و كذا العتاد الواجب إقتنائه، يمكن للشباب الدخول إلى الموقع الإلكتروني للوكالة قصد مباشرة عملية التسجيل الإلكتروني عبر إدراج كافة البيانات المتعلقة بشخصه، شركائه إن وجدوا و مؤسسته.

دراسة المشروع و مخطط الاعمال

بعد إتمام مرحلة التسجيل تبدأ مرحلة التعمق في دراسة المشروع و عملية انجاز مخطط الاعمال بعد دعوتكم من طرف الوكالة، بمعية الإطار المكلف بمرافقة مشروعكم من خلال جمع كل المعلومات اللازمة فيما يخص:

- العتاد المراد اقتنائه.
- مقر النشاط و لا سيما محيط المؤسسة المصغرة المراد انشاؤها.
- دراسة السوق.
- اختيار التقنيات.
- الموارد البشرية.
- الدراسة المالية.

تقديم المشروع امام لجنة انتقاء و اعتماد و تمويل المشاريع

خلال هذه المرحلة تقومون بعرض مشروعكم امام لجنة انتقاء و اعتماد و تمويل المشاريع، لدراسته و الفصل فيه سواء بالقبول او التاجيل او الرفض المعلن.
 . حالة القبول: ايداع ملفكم الاداري و المالي.
 . حالة التاجيل : عليكم برفع التحفظات الموضوعية من طرف اللجنة من اجل اعادة عرض المشروع مرة اخرى امام اللجنة.
 . حالة الرفض: يمكنكم تقديم طعن لدى الملحقة في غضون 15 يوما بعد الحصول على قرار رفض اللجنة.

الموافقة البنكية و الانشاء القانوني للمؤسسة المصغرة

1. يودع ملفكم لدى البنك فيما يخص التمويل الثلاثي من طرف ممثل الوكالة للحصول على الموافقة البنكية.
2. بعد الحصول على الموافقة البنكية، انتم ملزمون بالقيام بالانشاء القانوني لمؤسستكم المصغرة.

تكوين الشاب المستثمر

قبل تمويل مشروعكم، يجب عليكم اتباع تكوين فيما يخص تقنيات تسيير المؤسسة المصغرة، الذي تتكفل به الوكالة داخليا عن طريق مكوئنها.

تمويل المشروع

بعد الانشاء القانوني للمؤسسة المصغرة و اتمام الاجراءات تقوم الوكالة بتمويل مشروعكم.

انجاز المشروع و الدخول في مرحلة الاستغلال

بخصوص هذه المرحلة، يجب عليكم الحصول على العتاد و تركيبه لمباشرة النشاط.

الامر الذي كنت تنتظره قد تجسد، انت الان صاحب مؤسسة مصغرة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب



الإعانات المالية و الامتيازات الجبائية
الممنوحة في اطار جهاز الوكالة

يستفيد الشاب المستثمر من إعانات مالية و إمتيازات جبائية أثناء مرحلة الانجاز، و تكون على شكل إعفاءات أثناء مرحلة إستغلال مشروعه.
تمنح هذه الامتيازات سواء أثناء مرحلة الانشاء أو مرحلة توسيع قدرات الانتاج.
الامتيازات الجبائية الممنوحة للمؤسسة المصغرة في مرحلة التوسيع تخص فقط المساهمات الجديدة و تحدد الحصص النسبية بالمقارنة مع المساهمات الاجمالية.

الإعانات المالية

- القرض غير مكافئ.
- قرض غير مكافئ إضافي عند الحاجة بالنسبة للتمويل الثلاثي.
- التخفيض بنسبة 100% على معدل نسب الفوائد البنكية بالنسبة للتمويل الثلاثي.

الامتيازات الجبائية

تستفيد المؤسسة المصغرة من الامتيازات الجبائية التالية:

أ- في مرحلة إنجاز المشروع

- الإعفاء من رسم نقل الملكية بمقابل مالي على الإكتسابات العقارية في إطار إنشاء نشاط صناعي.
- الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يتعلق بالعقود التأسيسية للشركات .
- تطبيق نسبة مخفضة بـ 5 % فيما يخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة والداخلية مباشرة في إنجاز الاستثمار .

ب- في مرحلة إستغلال المشروع

- الإعفاء من الرسم العقاري على البناءات و البناءات الإضافية لمدة "3 سنوات ، 6 سنوات او 10 سنوات" حسب موقع المشروع ، ابتداء من تاريخ انجازها.
- اعفاء كامل ، لمدة " 3 سنوات ، 6 سنوات او 10 سنوات " حسب موقع المشروع ، ابتداء من تاريخ استغلالها من الضريبة الجزافية الوحيدة IFU أو الخضوع للنظام الضريبي الحقيقي حسب القوانين السارية المفعول.
- عند انتهاء فترة الاعفاء المذكورة في المطء رقم 2 ، يمكن تمديدتها لسنتين (2) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة (3) عمال على الأقل لمدة غير محددة.

- عدم احترام التعهد الخاص بخلق مناصب شغل يؤدي إلى سحب الامتيازات الممنوحة و المطالبة بالحقوق و الرسوم الواجب دفعها.
- غير أن المستثمرين - الأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة - يبقون مدينين بدفع الحد الأدنى للضريبة الموافق لنسبة 50 %، من المبلغ المنصوص عليه في قانون الضرائب المباشرة والمقدر 10000 دج، بالنسبة لكل سنة مالية ، مهما يكن رقم الأعمال المحقق.
- الاستفادة من تخفيض الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) أو الضريبة على ارباح الشركات (IBS) حسب الحالة و كذا الضريبة على النشاط المهني (TAP) ، وذلك خلال الثلاث "3" سنوات الأولى من الاخضاع الضريبي:

70 % خلال السنة الأولى من الإخضاع الضريبي
50 % خلال السنة الثانية من الإخضاع الضريبي
25 % خلال السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي



الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب



الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب هيئة ذات طابع عمومي، تعمل تحت وصاية وزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي .
تقوم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بتنفيذ جهاز ذو مقاربة اقتصادية ، يهدف إلى مرافقة الشباب البطال لإنشاء وتوسيع مؤسسات مصغرة في مجال إنتاج السلع والخدمات.
تسعى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب إلى ترقية ونشر الفكر المقاولتي، وتمنح إعانات مالية و امتيازات جبائية خلال كل مراحل المرافقة.
تتصرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في هذا الإطار بالتنسيق مع البنوك العمومية وكل الفاعلين على المستويين الوطني والمحلي.

شروط التأهيل :

- أن يتراوح سن الشباب من 19 إلى 40 سنة .
- أن يكون ذو مؤهلات مهنية لها علاقة مع المشروع .
- أن يكون بدون عمل .
- أن يقدم مساهمة مالية شخصية بمستوى يطابق النسبة المحددة حسب المشروع .

مراحل المرافقة :

فكرة المشروع - استقبال وتوجيه -إعداد المشروع - المصادقة على المشروع من قبل لجنة انتقاء واعتماد وتمويل المشاريع - موافقة البنك - تكوين صاحب المشروع - تمويل المشروع -الإنتلاق في النشاط - متابعة النشاط .



www.ansej.org.dz

08 شارع أرزقي بن بوزيد العناصر - الجزائر

الهاتف : 021.67.82.35/021.67.82.36

الفاكس : 021.67.56.51/021.67.75.74

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي الوطنية الوطنية لدعم تشغيل الشباب

حذف مشروعاتك

ما يجب معرفته لإنشاء مؤسستكم



08 شارع أرزقي بن بوزيد الغانص - الجزائر
الهاتف : 021.67.82.35/021.67.82.36
الفاكس : 021.67.56.51/021.67.75.74



توجهت عملة حول جهاز الوحدة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

من هي الوحدة الوطنية لدعم تشغيل الشباب؟
تعتبر الوحدة الوطنية لدعم تشغيل الشباب مؤسسة وطنية متخصصة في خلق مشاريع و تطويرها وتقديم الخدمات الفعالة في مجالات التشغيل والتدريب والتأهيل، لتتمتع بفرص العمل والاندماج في سوق العمل، حيث يستفيد منها ما يقارب 100 مليون شخص سنويا.

في الحقيقة تلك الوحدة موجودة لأجل:

- توفير فرص عمل للشباب في مختلف القطاعات الاقتصادية.
- تحسين جودة الخدمات المقدمة للشباب.
- تعزيز التعاون بين القطاعين العام والخاص.
- دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة.
- توفير التدريب والتأهيل للشباب.

شروط التأهيل:

- إتمام الدراسة الثانوية بنجاح.
- إتمام الدراسة الجامعية بنجاح.
- إتمام الدراسة المهنية بنجاح.
- إتمام الدراسة الفنية بنجاح.
- إتمام الدراسة المتوسطة بنجاح.

كيف يتم تمويل المشروع:

- تمويل من طرف الدولة.
- تمويل من طرف القطاع الخاص.
- تمويل من طرف المؤسسات المالية.
- تمويل من طرف المؤسسات الاجتماعية.
- تمويل من طرف المؤسسات الخيرية.

التمويل الذاتي:

ويتم تمويل المشروع من طرف المؤسسة التي تديره، وذلك من خلال:

- توفير رأس المال اللازم.
- توفير التجهيزات اللازمة.
- توفير المواد الخام.
- توفير الخدمات اللازمة.
- توفير العمالة اللازمة.

في الامور ذات الصلة بشؤون التشغيل:

• يمكن الاستفادة من الخدمات المقدمة من طرف المؤسسة، وذلك من خلال:

- توفير التجهيزات اللازمة.
- توفير المواد الخام.
- توفير الخدمات اللازمة.
- توفير العمالة اللازمة.

الامتيازات بعد إطلاق المشروع:

• توفير التجهيزات اللازمة.

• توفير المواد الخام.

• توفير الخدمات اللازمة.

• توفير العمالة اللازمة.

الامتيازات بعد إطلاق المشروع:

• توفير التجهيزات اللازمة.

• توفير المواد الخام.

• توفير الخدمات اللازمة.

• توفير العمالة اللازمة.

الامتيازات بعد إطلاق المشروع:

• توفير التجهيزات اللازمة.

• توفير المواد الخام.

• توفير الخدمات اللازمة.

• توفير العمالة اللازمة.

الامتيازات بعد إطلاق المشروع:

• توفير التجهيزات اللازمة.

• توفير المواد الخام.

• توفير الخدمات اللازمة.

• توفير العمالة اللازمة.

1- توفير التجهيزات اللازمة.

2- توفير المواد الخام.

3- توفير الخدمات اللازمة.

4- توفير العمالة اللازمة.

5- توفير التجهيزات اللازمة.

6- توفير المواد الخام.

7- توفير الخدمات اللازمة.

8- توفير العمالة اللازمة.

9- توفير التجهيزات اللازمة.

10- توفير المواد الخام.

11- توفير الخدمات اللازمة.

12- توفير العمالة اللازمة.

13- توفير التجهيزات اللازمة.

14- توفير المواد الخام.

15- توفير الخدمات اللازمة.

16- توفير العمالة اللازمة.

17- توفير التجهيزات اللازمة.

18- توفير المواد الخام.

19- توفير الخدمات اللازمة.

20- توفير العمالة اللازمة.

21- توفير التجهيزات اللازمة.

22- توفير المواد الخام.

23- توفير الخدمات اللازمة.

24- توفير العمالة اللازمة.

25- توفير التجهيزات اللازمة.

26- توفير المواد الخام.

27- توفير الخدمات اللازمة.

28- توفير العمالة اللازمة.

29- توفير التجهيزات اللازمة.

30- توفير المواد الخام.

31- توفير الخدمات اللازمة.

32- توفير العمالة اللازمة.

33- توفير التجهيزات اللازمة.

34- توفير المواد الخام.

35- توفير الخدمات اللازمة.

36- توفير العمالة اللازمة.

37- توفير التجهيزات اللازمة.

38- توفير المواد الخام.

39- توفير الخدمات اللازمة.

40- توفير العمالة اللازمة.

الملاحق

ملحق رقم 08: نموذج استدعاء



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
Ministère du Travail, de l'Emploi et de la Sécurité Sociale
وزارة العمل و التشغيل والضمان الاجتماعي
Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

الشلف في : 2019/03/21

ولاية: الشلف

فرع: الشلف

ملحقة: الشلف

رقم: 126 / 19

إلى السيد :

استدعاء

الرجاء من سيادتكم الحضور إلى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الكائن
مقرها بالمنطقة المؤجلة 38 مسكن عدل ولاية الشلف- وهذا من اجل
المثول امام اللجنة الولائية انتقاء اعتماد وتمويل المشاريع يوم 2019/03/26

حضوركم ضروري و اجباري



القرض الشعبي الجزائري
Crédit Populaire d'Algérie

CHLEF 03 MARS 2019

NOTIFICATION D'ACCORD BANCAIRE

MR:

W/CHLEF

Objet: A/S de la demande de financement de votre projet par le Micro-crédit, activité : ARTISAN MECANICIEN.

En réponse à votre demande de financement du projet de création /extension d'une micro-entreprise dans le cadre du dispositif ANSEJ, nous avons le plaisir de vous informer que notre banque consent à vous accorder le crédit ci-dessous détaillé:

1. Montant du crédit : 2.119.141,48 DA.
2. Durée du crédit: 03 ans dont une période de différé de trois (03) ans.
3. Taux d'intérêt variable bonifié à 100%.
4. Périodicité de remboursement semestrielle.

Pour la libération de ce crédit vous devrez aussi compléter votre dossier en présentant les documents ci-dessous en trois (03) exemplaires copies légalisées.

A Priori

1. Ouvrir un compte bancaire et versement de votre apport personnel de : 30.273,45 DA
2. Versement du prêt ANSEJ (PNR) de: 877.930,04 DA
3. Présentation d'une copie du contrat d'adhésion au fonds de garantie.
4. Présentation de l'originale de la décision des aides et avantages accordés par le dispositif Microcrédit établi par ANSEJ.
5. Présentation d'une copie du cahier de charge.
6. Facture pro forma récente annexée au devis d'assurance.
7. Justificatif d'occupation du local accompagné du PV de visite établi par ANSEJ.
8. Copie du registre de commerce et carte fiscale.

A posteriori: Permettre à la banque de recueillir des garanties suivante:

- Nantissement spécial des équipements.
- Assurance Multi Risque Professionnelle.
- Fonds de garantie.

Une fois effectuée le virement du prêt non rémunéré accordé par ANSEJ et signature de la convention de prêt avec notre banque, un chèque de banque de 30% à la commande et 70% à la livraison vous seront remis à la présentation des ordres d'enlèvement établis par ANSEJ.

Nous vous informons aussi que la validité de cet accord est limitée à une durée de douze (12) mois à compter de la date de sa signature.

Veillez agréer Monsieur, nos salutations distinguées.

Copie Info :

Coordination ANSEJ

REF/ /19.

CREDIT POPULAIRE D'ALGERIE
AGENCE DE CHLEF

مدير الوكالة بالولاية
S

3-1-5-2019

Entreprise Publique Economique, Société par actions au capital de 48.000.000.000 DA

Siège Social : 02, Boulevard Colonel Amirouche - Alger - 16000 - RC N° : 99 B 000 92 92 - NIF : 0999 16 000 92 92 34

Tel. : (023) 50 32 62 à 63 - 50 32 65 - 50 32 67 à 69 - 50 32 79 - 50 35 78 - 50 36 25 - Fax : (023) 50 32 64 - 50 32 95

Site internet : www.cpa-bank.dz - IBAN (International bank account number) : DZ 004 - Swift : CPALDZALXXX

الملاحق

ملحق رقم 10

الموافقة البنكية:

- * الموافقة البنكية Accord Bancaire أصلية + 02 نسختين
- * وصل دفع المساهمة الشخصية Reçu de versement أصلي + 02 نسختين
- * السجل التجاري Registre de commerce 02 نسختين
- * البطاقة الجبائية Carte fiscale 02 نسختين
- * عقد الإيجار Contrat de location 02 نسختين
- * فاتورة شكلية للعتاد (جديدة) Les factures proforma actualisés 02 نسختين
- * فاتورة تأمين للعتاد (جديدة) Facture proforma d'assurance 02 نسختين
- * شهادة الانخراط في CASNOS
- * ختم المؤسسة Cachet

الموافقة البنكية:

- * الموافقة البنكية Accord Bancaire أصلية + 02 نسختين
- * وصل دفع المساهمة الشخصية Reçu de versement أصلي + 02 نسختين
- * السجل التجاري Registre de commerce 02 نسختين
- * البطاقة الجبائية Carte fiscale 02 نسختين
- * عقد الإيجار Contrat de location 02 نسختين
- * فاتورة شكلية للعتاد (جديدة) Les factures proforma actualisés 02 نسختين
- * فاتورة تأمين للعتاد (جديدة) Facture proforma d'assurance 02 نسختين
- * شهادة الانخراط في CASNOS
- * ختم المؤسسة Cachet

الموافقة البنكية:

- * الموافقة البنكية Accord Bancaire أصلية + 02 نسختين
- * وصل دفع المساهمة الشخصية Reçu de versement أصلي + 02 نسختين
- * السجل التجاري Registre de commerce 02 نسختين
- * البطاقة الجبائية Carte fiscale 02 نسختين
- * عقد الإيجار Contrat de location 02 نسختين
- * فاتورة شكلية للعتاد (جديدة) Les factures proforma actualisés 02 نسختين
- * فاتورة تأمين للعتاد (جديدة) Facture proforma d'assurance 02 نسختين
- * شهادة الانخراط في CASNOS
- * ختم المؤسسة Cachet

AGENCE NATIONALE DE SOUTIEN A L'EMPLOI DES JEUNES
ANSEJ

STRUCTURE EMETTRICE	DIRECTION GENERALE	A REPERTORIER
NATURE DU TEXTE	DECISION REGLEMENTAIRE	
DATE D'EMISSION	24 février 1998	
N° D' ORDRE	037/98	
OBJET	CREATION DE L'ANTENNE DE CHLEF .	
DESTINATAIRE	DIFFUSION GENERALE	

- le directeur général

- Vu le décret présidentiel n° 96-234 du 16 safar 1417 correspondant au 2 juillet 1996 relatif au soutien à l'emploi des jeunes.
- Vu le décret exécutif n° 96-295 du 24 Rabie ethhani 1417 correspondant au 8 septembre 1996 fixant les modalités de fonctionnement du compte d'affectation spéciale n°302-087 intitulé Fonds National de soutien à l'emploi des jeunes .
- Vu le décret exécutif n°96-296 du 24 Rabie ethhani 1417 correspondant au 8 septembre 1996 portant création et fixant les statuts de l'agence nationale de soutien à l'emploi des jeunes .
- Vu la décision n° 007 /018/DAG/ du 17 janvier 1998 portant désignation de Monsieur MEBAEK Abdelghani en qualité de Directeur Général par intérim de l'Agence Nationale de soutien à l'emploi des jeunes .
- Vu le procès verbal n°003 du 29 juin 1997, portant délibérations et approbation de l'organisation des structures de l'Agence .

DECIDE

Article 1 : Il est créé une Antenne de l'Agence Nationale de Soutien à l'emploi des jeunes, au niveau de la circonscription administrative de la Wilaya de CHLEF .

Article 2 : le siège de l'Antenne est fixé au chef lieu de la dite Wilaya .

Article 3 : L'Antenne est placée sous l'autorité de la Direction Générale de l'Agence. Elle est dirigée par un Directeur, nommé par le Directeur Général .

Article 4 : La présente décision prend effet à compter du 24 février 1998 .

المدير العام
ع. م. مبارك



ملحق رقم 12: ورقة تقييم في جميع مراحل عملية التمويل

Fiche d'appréciation durant tout le parcours de financement

Accompagnateur chargé du dossier :

N° du formulaire d'inscription : Date de dépôt

Nom et prénom du gérant : Tel.....

Non et Prénom de l'associé 1 : Tel.....

Non et Prénom de l'associé 2 : Tel.....

Non et Prénom de l'associé 3 : Tel.....

Non et Prénom de l'associé 4 : Tel.....

Activité commune de localisation wilaya

Secteur d'activité

Date d'envoi à la CNAS

Date d'envoi à la CASNOS

Date d'établissement de la non affiliation CNAS

Date d'établissement de la non affiliation CASNOS

Date de l'entretien individuel :

Date d'établissement du business plan :

Date d'établissement de la fiche de présentation du projet pour le passage au CSVF:

Appréciation du chef d'annexe :

- Vérification des informations contenues Dans le formulaire
- La liste des équipements et conforme avec l'activité projetée oui non

Griffe et signature du chef d'annexe

Appréciation du chef de service accompagnement:

- 1- La liste des équipements et conforme avec l'activité projetée
- 2-- Enlever les équipements suivants s'il y a lieu:
A-
B-
- 3- Bon pour le passage au CSVF

Griffe et signature du chef de service
Accompagnement

الملاحق

6-Date de signature du modificatif de la DOAR s'il y a lieu date de retrait

7-Date de signature du changement d'annexe de la DOAR s'il y a lieu
date de retrait

8-Date d'établissement de la convention de prêt date de signature
date de retrait

9-Date d'établissement du cahier des charges date de retrait

Chef de service accompagnement

Bon à financer

Griffe et signature

Chef de service finances et comptabilité

Bon à financer

Griffe et signature

Chef de service statistique et informatique

Conforme

Griffe et signature

7-Date de signature de l'ordre de versement du PNR N°

8-Date de signature l'ordre d'enlèvement de chèque du fonds de garantie

9-Date de signature de la convention de prêt

10-Date de signature de l'ordre d'enlèvement de chèque de 10%

11-Date de transmission du complément de dossier à la banque

12-Date d'établissement du constat d'acquisition des équipements

13-Date de signature de l'ordre d'enlèvement de chèque de 90%

CAS DE REEVALUATION

Réévaluation du projet : oui non

Motif de la demande :

Date de la demande de réévaluation :

Date de passage devant le CSVF : Session ² :

Décision du CSVF validé ajourné rejeté

Date de l'ordre de versement du complément du PNR : N°

الملاحق

ملحق رقم 13: بطاقة المحادثة

التاريخ:

نوع الاتصال

- بالهاتف
 في المكتب

الأشخاص المتصل بهم

.....	<input type="checkbox"/>
.....	<input type="checkbox"/>
.....	<input type="checkbox"/>

رقم SiejeV2:

الاسم و اللقب:

التشاط: توجيهات عامة - إخطات الإنشاء - الإخطات والاحيازات - مراحل المراجعة

الموضوع:

توجيهات عامة - إخطات الإنشاء - الإخطات والاحيازات - مراحل المراجعة

مضمون المحادثات

أحداث بارزة، معلومات جديدة ذات أهمية:

توصيات طعة

متابعة العمليات المرتقبة:

حرة الحاشين: قهم - ضهم // الحمد من يشترى؟ وفي شن؟ الفات الاجتماعية

حالة تقدم المشروع:

إحدة الطر في شغلات الشاب الحقيقية (تكد المظرف المهنية)

ملاحظات المرافق الخاصة:

يجب وضع إستراتيجية تجارية: فما يخص الأطر، والتوزيع والاتصال

التقييم من طرف المرافق:

روح المسؤولية التي تناسب مع انشاء المشروع للتصميم بكرة المشروع

الإجراءات المتخذة:

اختر العدد ومحمد نوعيته بدقة بطورة فكرة مشروع

ما الذي يقوم به صاحب المشروع في الموعد القادم؟ العمليات الواجب القيام بها، المعلومات الواجب

جمعها، الوثائق الواجب إعدادها؟

الاستخدة بكرة قمر من الفطات المهنية والتميرات الكمية، والإطمة بقط الضف وخط القوة والتحق من كفاءاتكم، ودراسة المحيط

أوي يجب أن يأخذ في الحسبان.

ما الذي يقوم به المرافق في الموعد القادم؟ المعلومات الواجب تقديمها، الوثائق الواجب تسليمها؟

المساهمة في النجاح المشروع، تمية روح التواصل مع الشاب المستقر لطير قدراته واكتشاف كفاءاته

الاحتياجات في التكوين:

تضم كل الوثائق والمخطات التي يطلبها المرافق. والتي تسلم في كمين الشاب بصفة كيرة



الملاحق

ملحق رقم 14: الدراسة المالية للمشروع



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
Ministère du Travail, de l'Emploi et de la Sécurité Sociale
وزارة العمل و التشغيل والضمان الاجتماعي

Zone : 3 Type de financement: 1

- * Zone 1 : Zone normale (Activité non prioritaire) *Triangulaire 1
- * Zone 2 : Zone normale (Activité prioritaire) *Mixte 2
- * Zone 3 : Zone à promouvoir (Activité non prioritaire)
- * Zone 4 : Zone à promouvoir (Activité prioritaire)

(D) ETUDE FINANCIERE

(D.1) Structure de l'investissement:

Rubrique	(en DA)		N°Dossier :		
	Coût	Coût TOTAL			
Frais de la location	0,00	0,00	Raison sociale		
Frais préliminaires	69 245,00	69 245,00	Gérant :		
Cotisation fonds de garantie	49 245,00		Activité :		
Assurances	0,00				
Autres frais	20 000,00				
Equipements de production	1 729 700,00	1 729 700,00	Montant des équipements importés en DA		
Equipements locaux	1 729 700,00	0,00			
Equipements importés	0,00		Cours de conversion relevé le		
Cheptel	0,00	0,00	Montant Equip	Cours Devise en DA	Montant en DA
Materiels roulants	1 700 854,00	1 700 854,00	0,00	0,00	0,00
Aide Materiel roulant (VA)	0,00				
Aménagements	0,00	0,00			
Outils	0,00	0,00			
Mobilier de bureau	0,00	0,00			
Materiels informatiques	0,00	0,00			
Droit de douanes et taxes	0,00	0,00			
Autres impôts et taxes	90 000,00	90 000,00			
Frais d'installation	0,00	0,00			
Frais de transport	0,00				
Montage et essais	0,00				
Fonds de roulement	0,00	0,00			
Relicat a restitué	0,00	0,00			
Autres2	0,00	0,00			
TOTAL	3 589 799,00	3 589 799,00			

(D.2) Structure de Financement initiale:

(D.4) Structure réelle :

Rubrique	Taux Particip initial	Montant	Taux Particip fin	Montant
Apport personnel	1%	35 897,99	6%	203 758,00
Numéraires		35 897,99		203 758,00
Nature		0,00		0,00
PNR Classique	29%	1 041 041,71	29%	1 041 041,00
PNR LO		0,00		0,00
PNR VA		0,00		0,00
Crédit Bancaire	70%	2 512 859,30	65%	2 345 000,00
TOTAL	100%	3 589 799,00	100%	3 589 799,00

(D.3) Tableau d'amortissement du crédit Bancaire:

Rubrique	ANNEE 1	ANNEE 2	ANNEE 3	ANNEE4	ANNEE 5	ANNEE 6	ANNEE 7	Année 8
Montant du crédit	2 345 000,00							
Durée du crédit	8							
Taux d'intérêt bancaire	5,25%							
Taux de bonification	100%							
Taux d'intérêt réel	0,00%							
Principal	0,00	0,00	0,00	469 000,00	469 000,00	469 000,00	469 000,00	469 000,00
Reste à rembourser (encours)	2 345 000,00	2 345 000,00	2 345 000,00	2 345 000,00	1 876 000,00	1 407 000,00	938 000,00	469 000,00
Intérêt Bancaire	0,00	123 112,50	123 112,50	123 112,50	98 490,00	73 867,50	49 245,00	24 622,50
Intérêt Bancaire bonifié à payer	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Cotisation au FG	8 207,50	8 207,50	8 207,50	8 207,50	6 566,00	4 924,50	3 283,00	1 641,50
Cotisation à verser	49 245,00							

الملاحق

ملحق رقم 15: بطاقة وصفية

رقم البطاقة: التاريخ:
اللقب: اللقب الأصلي للمرأة:
الاسم:
تاريخ و مكان الازدياد:
العنوان الشخصي:
البلدية: رقم الهاتف:
البريد الإلكتروني:
هل أنت عائد من خارج الوطن: نعم لا
إذا كان الجواب بنعم، فمن أي بلد؟

المستوى التعليمي:

بدون مستوى دراسي ابتدائي متوسط
ثانوي تكوين مهني جامعي

الشهادات المتحصل عليها:

الخبرات المهنية:

في أي قطاع؟:
عدد السنوات:
بصفة: أجير عامل حر
بطل: نعم لا

إذا كان الجواب بنعم، منذ متى؟

النشاط المقرر ممارسته:

هل تملك محل للاستعمال التجاري: نعم لا

إذا كان الجواب بنعم، في أي بلدية؟

التوجيه الأساسي: جلسة إعلام جماعية تاريخ الجلسة:

تكوين

شغل

آخر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)

الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC)

الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار (ANDI)

التوجيه الأساسي: جلسة إعلام جماعية رقم البطاقة الوصفية:
تكوين
شغل تاريخ الجلسة:



الملاحق

ملحق رقم 16: مذكرة مرافق

المرافق:

اسم ولقب الشاب المستثمر:

النشاط:

إمضاء الشاب المستثمر	موضوع اللقاء	تاريخ وساعة اللقاء
	:	

الملاحق

ملحق رقم 17: عقد المرافقة

الهدف: بلوغ الأهداف المحددة معاً و تحقيق التطلعات المعبر عنها و المعتمدة.

الأدوار	
أصحاب المشروع	المرافق
<ul style="list-style-type: none">التعاون لبلوغ الهدف.التعبير عن خبراتكم وآرائكم.اغتنام هذه الفرص.المشاركة في هذه الأشغال.	<ul style="list-style-type: none">التوجيه نحو بلوغ الهدف.تقديم الوسائل الضرورية وتوضيح الخطوات المتبعة.منح فرص للتعلم.تأطير الأشغال.

القواعد الواجب احترامها من قبل صاحب المشروع:

- الحضور إلى الموعد المحدد، وفي حالة وجود مانع، الإبلاغ عشية الموعد على أبعد تقدير.
- تقديم كل الوثائق والمعلومات التي يطلبها المرافق.
- القيام بالبحوث الضرورية من أجل تحضير أحسن لمشروعه.
- تقديم كل عنصر مفيد لتشكيل الملف والإبلاغ عن كل تغيير في الوضع.
- تحضير ملفه بالتعاون عن قرب مع المرافق وبكل شفافية.
- بصفة عامة، إثبات الإرادة الحسنة والاستقلالية.

شروط النجاح:

- تنمية روح التعلم.
- تنمية روح التعاون.

إن صاحب المشروع هو المسؤول الوحيد عن المعلومات المقدمة والمدرجة في مخطط عمله.

اسم ولقب المرافق

قرئ وصدق عليه من طرف

صاحب المشروع

التاريخ:

السيد(ة):

بتاريخ:

التوقيع

التوقيع

يعد هذا العقد في نسختين، النسخة الأولى موجهة لصاحب المشروع والنسخة الثانية تودع في الملف.



الملاحق

ملحق رقم 18: استدعاء سحب شهادة التأهيل



وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

الجزائر في

ولاية:
فرع:
ملحقة:
رقم:

إلى السيد

استدعاء

تبعاً لموافقة لجنة انتقاء واعتماد وتمويل المشاريع على مشروعكم، يرجى التقرب من ملحقتنا الكائن مقرها ب ولاية في أجل لا يتعدى 03 أيام ابتداءً من تاريخ استلامكم هذا الاستدعاء، وهذا من أجل سحب شهادة التأهيل.
نعلمكم أن عدم سحب الشهادة في الآجال المنوه عنها أعلاه، يؤدي إلى إلغائها نهائياً بعد مدة شهر من إمضائها.

تحياتنا الخالصة.

الملاحق

ملحق رقم 19: استدعاء لإيداع الملف



وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

الجزائر في

ولاية:

فرع:

ملحقة:

رقم:

إلى السيد(ة)

استدعاء

تبعاً لموافقة لجنة انتقاء واعتماد وتمويل المشاريع على مشروعكم، ومن أجل استكمال اجراءات ايداع الملف، يرجى منكم التقرب إلى ملحقتنا الكائن مقرها ب ولاية في أجل لا يتعدى 07 أيام، وهذا ابتداء من تاريخ استلامكم هذا الاستدعاء، مرفقا بالوثائق التالية:

- 01 طلب خطي موجه للبنك (أصلية)
- 01 نسخة من الشهادة أو وثيقة تثبت المؤهلات المهنية / أو ائقان عمل معتمد (التأكد من مطابقة النسخة مع الاصلية)
- 01 بطاقة او شهادة الإقامة (أصلية)
- 01 نسخة من بطاقة التسجيل لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل كطالب عمل (بطاقة سارية المفعول)
- وثيقة تعهد بإحداث ثلاثة مناصب شغل دائمة على الاقل (بما في ذلك الشباب ذوو المشاريع الشركاء في المقاوله) بالنسبة لمسير المقاوله الذي يتراوح سنه بين 35-40 سنة كحد أقصى
- 01 نسخة أصلية من الفاتورة الشكلية للمعدات والآلات....
- 01 نسخة أصلية من كشف التهيئة للمحلات عن وجد.
- 01 نسخة أصلية من الفاتورة الشكلية للتأمين متعدد المخاطر للمعدات/أو للتأمين عن جميع المخاطر

تحياتنا الخالصة.

الملاحق

ملحق رقم 20: شهادة التأهيل التمويل الثلاثي



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

ولاية : الشلف

فرع :

ملحقة : الشلف

شهادة رقم: 2019/

شهادة التأهيل للاستفادة من مساعدة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب التمويل الثلاثي.

تعريف المؤسسة :

اسم أو التسمية الاجتماعية للمؤسسة:

عنوان المقر الاجتماعي (المقر الضريبي): 1

البلدية: الولاية :

الشكل القانوني :

النشاط :

تعريف صاحب أو أصحاب المشروع :

الاستثمار المنجز من طرف صاحب أو أصحاب المشروع المبيّن أذناه:

صاحب المشروع 1 :

اللقب : الاسم :

اللقب الأصلي للمرأة :

تاريخ الازدياد : مكان الازدياد - البلدية : الولاية :

العنوان :

صاحب المشروع 2 :

اللقب : الاسم :

اللقب الأصلي للمرأة :

تاريخ الازدياد : مكان الازدياد - البلدية : الولاية :

العنوان :

صاحب المشروع 3 :

اللقب : الاسم :

اللقب الأصلي للمرأة :

تاريخ الازدياد : مكان الازدياد - البلدية : الولاية :

العنوان :

الملاحق

صاحب المشروع 4 :

اللقب : الاسم :
اللقب الأصلي للمرأة :
تاريخ الازدياد : مكان الازدياد -البلدية : الولاية :
العنوان : ، ،
طبقا لقرار لجنة انتقاء، واعتماد وتمويل المشاريع في دورتها رقم ، بتاريخ . و ردا على طلبكم للاستفادة من الامتيازات رقم بتاريخ يسعد الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب أن تعلمكم بأن استماتركم مؤهل للاستفادة من مساعدة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب بداية من تاريخ إعداد قرار منح الامتيازات الضريبية و الإعانات المالية في إطار الإنجاز على النحو التالي، مع التقييد بالالتزامات التالية:

- رصد المساهمة الشخصية،
- الاشتراك و الانخراط في الصندوق الوطني للكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع،
- المشاركة في تكوين إجباري منظم من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، قبل تمويل المشروع.

الإعانات المالية :

- قرض بدون فائدة.
- قرض اضافي غير مكافئ عند الضرورة.
- تخفيض نسبة الفائدة البنكية الى (100%).

الامتيازات الضريبية :

1/ خلال فترة إنجاز المشروع :

- الإعفاء من حقوق نقل الملكية بمقابل مالي للاكتسابات العقارية الحاصلة في إطار إنشاء نشاط صناعي.
- الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يتعلق بالعقود التأسيسية للشركات .
- تطبيق نسبة مخفضة بـ 5 % تخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة والدخلة مباشرة في إنجاز الاستثمار .

2-/ خلال فترة استغلال المشروع وابتداء من انطلاق النشاطات :

- الإعفاء من الرسم العقاري على البناءات و البناءات الإضافية لمدة "3 سنوات ، 6 سنوات او 10 سنوات" حسب موقع المشروع ، ابتداء من تاريخ إتمامها.
- اعفاء كامل ، لمدة " 3 سنوات ، 6 سنوات او 10 سنوات " حسب موقع المشروع، ابتداء من تاريخ استغلالها من الضريبة الجزافية الوحيدة IFU أو الخضوع للنظام الضريبي الحقيقي حسب القوانين السارية المفعول.
- تسليم قرار منح الامتيازات الجبائية بعنوان الاستغلال، عن كل سنة ضريبية، قابل للتجديد إلى غاية انتهاء فترة الاعفاء الممنوحة.
- و يكون تجديد القرار المذكور في الفقرة أعلاه مشروطا باحترام الشاب صاحب المشروع للالتزامات المفروضة عليه.
- عدم احترام الإلتزامات المفروضة عليه يؤدي إلى سحب الامتيازات الممنوحة و المطالبة بالحقوق و الرسوم الواجب دفعها.
- عند انتهاء فترة الاعفاء المذكورة في المطلة رقم 2 ، يمكن تمديدتها لسنتين (2) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة (3) عمال على الاقل لمدة غير محددة.
- عدم احترام التعهد الخاص بخلق مناصب شغل يؤدي إلى سحب الامتيازات الممنوحة و المطالبة بالحقوق و الرسوم الواجب دفعها.

غير أن المستثمرين - الأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة - يبكون مدينين بدفع الحد الأدنى للضريبة الموافق لنسبة 50 %، من المبلغ المنصوص عليه في قانون الضرائب المباشرة والمقدر 10000 دج، بالنسبة لكل سنة مالية ، مهما يكن رقم الاعمال المحقق.

- الاستفادة من تخفيض الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) أو الضريبة على ارباح الشركات (IBS) حسب الحالة و كذا الضريبة على النشاط المهني (TAP) ، وذلك خلال الثلاث "3" سنوات الأولى من الاخضاع الضريبي:

- السنة الأولى من الاخضاع الضريبي : تخفيض قدره 70 % .
- السنة الثانية من الاخضاع الضريبي : تخفيض قدره 50 % .
- السنة الثالثة من الاخضاع الضريبي : تخفيض قدره 25 % .

مدة الصلاحية:

تحدد مدة صلاحية هذه الشهادة بسنتين ابتداء من تاريخ التوقيع عليها.

حرب بـ الشلف في.....



الملاحق

ملحق رقم 21: شهادة التأهيل التمويل الثنائي



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة العمل و التشغيل والضمان الاجتماعي

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

ولاية :
فرع :
ملحقة :
شهادة رقم :

شهادة التأهيل للاستفادة من مساعدة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب التمويل الثنائي

تعريف المؤسسة :

اسم أو التسمية الاجتماعية للمؤسسة:
عنوان المقر الاجتماعي (المقر الضريبي) :
البلدية :
الولاية :
الشكل القانوني : فلاح
النشاط : تربية النحل

تعريف صاحب أو أصحاب المشروع :

الاستثمار المنجز من طرف صاحب أو أصحاب المشروع المبينين أدناه:

صاحب المشروع 1 :

اللقب : الاسم :
اللقب الأصلي للمرأة :
تاريخ الازدياد : مكان الازدياد - البلدية : الولاية :
العنوان :

صاحب المشروع 2 :

اللقب : الاسم :
اللقب الأصلي للمرأة :
تاريخ الازدياد : مكان الازدياد - البلدية : الولاية :
العنوان :

صاحب المشروع 3 :

اللقب : الاسم :
اللقب الأصلي للمرأة :
تاريخ الازدياد : مكان الازدياد - البلدية : الولاية :
العنوان :

صاحب المشروع 4 :



الملاحق

اللقب : الاسم :

اللقب الأصلي للمرأة :

تاريخ الازدياد : مكان الازدياد -البلدية :

العنوان :

طبقا لقرار لجنة انتقاء، واعتماد و تمويل المشاريع في دورتها رقم بتاريخ ، و ردا على طلبكم للاستفادة من الامتيازات رقم بتاريخ يسعد الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب أن تعلمكم بأن استثماركم مؤهل للاستفادة من مساعدة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب بداية من تاريخ إعداد قرار منح الامتيازات الضريبية و الإعانات المالية في إطار الإنجاز على النحو التالي، مع التقيد بالالتزامات التالية :

- رصد المساهمة الشخصية،
- المشاركة في تكوين إجباري منظم من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب قبل تمويل المشروع.

الإعانات المالية :

- فرض بدون فائدة.

الامتيازات الضريبية :

1- خلال فترة إنجاز المشروع :

- الإعفاء من حقوق نقل الملكية بمقابل مالي للاكتسابات العقارية الحاصلة في إطار إنشاء نشاط صناعي،
- الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يتعلق بالعقود التأسيسية للشركات .
- تطبيق نسبة مخفضة بـ 5 % تخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة والداخلية مباشرة في إنجاز الاستثمار .

2- خلال فترة استغلال المشروع وابتداء من انطلاق النشاطات :

- الإعفاء من الرسم العقاري على البناءات و البناءات الإضافية لمدة 3 سنوات ، 6 سنوات أو 10 سنوات " حسب موقع المشروع ، ابتداء من تاريخ إنجائها.
- اعفاء كامل ، لمدة " 3 سنوات ، 6 سنوات أو 10 سنوات " حسب موقع المشروع، ابتداء من تاريخ استغلالها من الضريبة الجرافية الوحيدة IFU أو الخضوع للنظام الضريبي الحقيقي حسب القوانين السارية المفعول.
- عند انتهاء فترة الإعفاء المذكورة في المطلة رقم 2 ، يمكن تمديدها لسنتين (2) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة (3) عمال على الأقل لمدة غير محددة.
- عدم احترام التعهد الخاص بخلق مناصب شغل يؤدي إلى سحب الامتيازات الممنوحة و المطالبة بالحقوق و الرسوم الواجب دفعها.

غير أن المستثمرين - الأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة الجرافية الوحيدة - يبقون مدينين بدفع الحد الأدنى للضريبة الموافق لنسبة 50 %، من المبلغ المنصوص عليه في قانون الضرائب المباشرة والمقدر 10000 دج، بالنسبة لكل سنة مالية ، مهما يكن رقم الاعمال المحقق.

-الاستفادة من تخفيض الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) أو الضريبة على ارباح الشركات (IBS) حسب الحالة وكذا الضريبة على النشاط المهني (TAP) ، وذلك خلال

الثلاث "3" سنوات الأولى من الاخضاع الضريبي:

- السنة الأولى من الاخضاع الضريبي : تخفيض قدره 70 %
- السنة الثانية من الاخضاع الضريبي : تخفيض قدره 50 %
- السنة الثالثة من الاخضاع الضريبي : تخفيض قدره 25 %

مدة الصلاحية :

تحدد مدة صلاحية هذه الشهادة بسنتين ابتداء من تاريخ التوقيع عليها.

حرر بـ في.....

